شريعة القتال بين اليهودية والإسلام

Fighting between Judaism and Islam

إعداد

الدكتور باي زكوب عبد العالي

أستاذ القرآن وعلومه المساعد بكلية العلوم الإسلامية

جامعة المدينة العالمية –ماليزيا

ملخّص البحث:

تناول البحث بعض نصوص القتال المتعلّقة بالدّين اليهودي والدّين الإسلامي، وتمثلت مشكلة البحث فيما يثار من شبهات حول نزاهة القتال في الإسلام. وقد هدف البحث إلى بيان شريعة القتال بين اليهودية والإسلام، وذلك بالحديث عن شريعة القتال بصفة عامة، ثم الحديث عن القتال الإسلامي ببعض التفصيل، وأورد البحث بعد ذلك بعض نصوص القرآن، وبعض نصوص التوراة التي ورد فيها القتال، كما تعرّض أيضاً للردّ على خرافة أن الإسلام انتشر بحدّ السيف، وبعد ذلك قام الباحث بعرض نماذج تارخية عن القتال الذي حصل في هاتين الدّياناتين السّماويتين حتّى يتمّ الكشف عن خبايا الأمور. أما المنهج المتبع في هذا البحث فهو المنهج الاستقرائي، والتحليلي. وقد توصّل البحث إلى سماحة القتال في الإسلام وسموّ أخلاقيّاته، وإرهاب القتال في اليهودية ودنوّ أخلاقيّاته.

الكلمات الدلالية:

القتال- التوراة- القرآن- الإسلام- اليهودية.

Abstract**:**

This research deals with fighting discourses related to Islam and the Judaism. The research problem is about the suspicions raised about the integrity of fighting in Islam. The Research aims to clarify the fighting jurisdiction between Islam and Judaism, by talking about the Muslim fighting in general, and then gives some texts of the Torah, and some texts of the Qur'an which talk about fighting. Also to criticize the myth that Islam was spread by the sword, and then the researcher will present a historical models of the fighting that took place in these two religions in order to find out the truth. The approach taken in this research is inductive and analytical approach, in order to prove the integrity of the fighting in Islam, and the terrorism of fighting in Judaism **.**

مقدمة البحث:

لقد اعتبر القرآن السّلام هو الأصل في الإسلام، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [البقرة: ٢٠٨]، وجعل الحرب ضرورة تقتضيها سُنَن العمران والدفع الحضاري، من الخير للشرّ، ومن الحقّ للباطل؛ هذا فضلًا عن آداب القتال التي شرعها الإسلام، وكل هذا لا نقف عليه في الشريعة اليهودية بسبب التحريف والتبديل الذي طرأ عليها من جهة، وبسبب أنّ الإسلام هو رسالة عالمية، وتاليًا: فهو يراعي عالمية الأخلاق في القتال، بينما لا نجد هذه العالمية في الدّيانة اليهودية من جهة أخرى.

ولعلّ السرّ في اختيار الله –عز وجل– أمّة العرب على أمّة بني إسرائيل لأجل أن ينهضوا بأعباء هذه الرّسالة الإسلامية العالمية الخاتمة هو: أنّ أمّة بني إسرائيل لم تُهَيّأ لإنقاذ غيرها، وإنّما هيّئت لإنقاذ نفسها من استعباد فرعون؛ لأنّ مقوّماتها النفسيّة لم تصل بها إلى الدرجة العليا؛ ولذلك عانى موسى ما عانى مما قصّه القرآن علينا؛ بينما الأمّة العربية استطاعت أن تنهض بالعالم كلّه، وأن تظهر دين الله على الدّين كلّه، وكما أن الله اختار العرب للنّهوض بالعالم كذلك اختار لسانهم ليكون لسان هذه الرّسالة، وترجمان هذه النّهضة، وتاليًا: فإن اللّسان الذي اتّسع للوحي الإلهي لا يضيق أبدًا بهذه النّهضة العالمية مهما اتّسعت آفاقها وزخرفت علومها.

فإذا تبيّن هذا؛ فإنّ حديثنا في هذه الورقة يتعلّق بما في التّوراة المحرّف، أمّا فيما يخصّ أصل التّوراة فلا شكّ أنّه من كلام الله سبحانه، والإيمان به من مقتضيات الإيمان بالله ورسوله صلّى الله عليه وسلّم.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الكشف عن أسرار القتال في الإسلام واليهودية لأجل أن يثبت الباحث نزاهة القتال في الإسلام، وإرهاب القتال في اليهودية.

أسئلة البحث:

وسيحاول البحث الإجابة عن الأسئلة الآتية:

١- ما شريعة القتال؟

٢- ما القتال في الإسلام؟

٣- ما مدى صحة دعوى انتشار الإسلام بالسّيف؟

٤- ما آيات القتال في نصوص القرآن؟ وما أخلاقيات القتال في الإسلام وما نماذجه؟

٥- ما نصوص القتال في تعاليم التوراة؟ وما أخلاقيات القتال في اليهودية وما نماذجه؟

أهداف البحث:

سيحاول البحث جاهدًا بيان العناصر الآتية:

١- بيان شريعة القتال عمومًا.

٢- بيان مفهوم القتال في الإسلام، وتوضيح حكم القتال في الإسلام، وبيان قاعدة أن: "الأصل في الإسلام السّلام"، وأنّ الإسلام يسالم من سالمه، ولا يقاتل إلا من يقاتله، أو يمنع نشر دعوته.

٣- تفنيذ شبهة أن الإسلام ما قام وما انتشر إلا بحدّ السيف.

٤- بيان أبرز آيات القتال في نصوص القرآن، وبيان أخلاقيات القتال في الإسلام مردفة بنماذج تاريخية للقتال الإسلامي.

٥- بيان أبرز نصوص القتال في التوراة، وبيان أخلاقيات القتال في اليهودية مردفة بنماذج تاريخية للقتال اليهودي.

الدراسات السابقة:

١. **القتال في نصوص التوراة والقرآن**، عادل المعلم، القاهرة: مكتبة الشروق، ط١، ١٩٩٩م.

الكتاب هو عبارة عن دراسة مقارنة بين نصوص القتال في القرآن الكريم ونصوص القتال في التوراة المحرّفة.

٢. **القتال في الإسلام أحكامه وتشريعاته**، محمد بن ناصر الجعوان، د.ط، د.ت.

الكتاب في الفقه الإسلامي، وهو عبارة عن دراسة مقارنة لآراء فقهاء الإسلام، يفصّل

الحديث عن مشروعية القتال في الإسلام، وأنواعه، وأهدافه، ونتائجه، وحالات السّلم والحرب، وأخلاق المسلمين الحربية، مستمدًّا مادته العلمية من المراجع والمصادر الأساسية التي ألفها الفقهاء المتخصصون المسلمون إبان الحضارة العربية الإسلامية، ووازن بينها، وخرج إلى نتائج واضحة هامة.

٣. **مشروعية القتال في الإسلام**، محمود محمد بابلاي، بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٩٩٦م.

الكتاب في الفقه الإسلامي، وهو عبارة عن دراسة مفصلة لمشروعية القتال في الإسلام، معتمدًا على المراجع والمصادر الأساسية التي ألفها الفقهاء المسلمون المتخصصون.

٤. **آثار الحرب في الفقه الإسلامي**، وهبة الزحيلي، دمشق: دار الفكر.

الكتاب في القانون الإسلامي الدولي الإنساني يفصّل الحديث في حالات السلم والحرب، معتمدًا على المراجع والمصادر الأساسية التي ألفها الفقهاء المتخصصون المسلمون إبان الحضارة العربية الإسلامية، ووازن بينها، وخرج إلى نتائج واضحة هامة، وأضاف زيادة على الطبعة الأولى بحوثًا دعت إليها المشكلات الراهنة حول موضوع القانون الدولي الإنسان من وجهة نظر الإسلام.

فهذه الكتب وغيرها وإن كانت تتناول مسألة القتال في نصوص القرآن وتعاليم التوراة؛ إلا أنها لم تتعرض لأخلاقيات القتال في كل من الديانتين والمقارنة بينها، وهذا ما سيركز عليه هذا البحث.

منهج البحث:

يعالج هذا البحث مادته بواسطة المنهج الاستقرائي[١]، والتحليلي[٢] لبيان موضوع القتال في اليهودية والإسلام، ولا يخلو البحث من المقارنة النقدية متى احتاج الأمر لذلك.

(١) سيقوم الباحث من خلاله بتتبع بعض آيات الذكر الحكيم وبعض الأحاديث النبوية التي ورد فيها القتال، وكذا تتبع بعض نصوص التوراة أو ما يسمى بالعهد القديم التي ورد فيها القتال.

(٢) وهو يتمثل بتحليل نصوص التوراة ونصوص القرآن لأجل أن يثبت نزاهة القتال في الإسلام، وشراسته في اليهودية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في كون الدراسات التي تناولت مسألة القتال في نصوص القرآن وتعاليم التوراة؛ لم تتعرض لموضوع القتال في كل من الديانتين كما يراها الباحث، وهذا ما سيركز عليه هذا البحث، وتكمن -أيضًا- أهمية هذا البحث في أنه: إذا قرأه المسلم اعتزّ بإيمانه وحضارته ودينه، وإذا قرأه غير المسلم عمومًا واليهودي خصوصًا خجل من ثقافته وحضارته وتاريخه.

حدود البحث:

يجدر بالذكر أن البحث سيكون في الإطارين الآيتين:

٤- استعراض بعض نصوص القتال في القرآن الكريم والتوراة المحرّفة (العهد القديم).

٥- الاعتماد على بعض كتابات علماء السّلف والخلف المشهورين لأجل تجلية المقصود من مدلولات القتال في القرآن الكريم ونصوص التوراة المحرفة.

إجراءات البحث:

سيقوم البحث بإلقاء الضوء على مسألة القتال في الإسلام واليهودية متعرضًا لأهم الأخلاقيات في ذلك الشأن، مناقشًا ومحللًا، ومسجلًا للمراجع في الهامش ومستخدمًا المنهج الاستقرائي والتحليلي.

مصطلحات البحث:

- **القتال** في لغة العرب: هو المحاربة بين اثنين[١].

أما تعريفه شرعًا فهو: "قتال المسلمين للكفار، والبغاة، والمرتدين ونحوهم"[٢].

- و**الجهاد** في لغة العرب معناه: المشقة والوسع والطاقة[٣].

أما تعريفه شرعًا فهو: بذل الجهد في مجاهدة النفس والشيطان والكفار والمنافقين

(١) انظر: ابن منظور، أبو الفضل، **لسان العرب**، (بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط٣، د.ت)، ج١١، ص ٣٤.

(٢) الجعوان، محمد بن ناصر، **القتال في الإسلام أحكامه وتشريعاته**، (د.ط، د.ت)، ص ١١.

(٣) انظر: ابن منظور، أبو الفضل، **لسان العرب**، ج٣، ص ٣٤.

والفسّاق، قال ابن القيم في زاد المعاد: "فأما مجاهدة النفس فعلى تعلم الهدى، ثم على العمل به ثم على تعليمه، والصبر على الدعوة إلى الله، وأما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما يلقي إلى العبد من الشبهات والشكوك القادحة في الإيمان وما يلقي إليه من الإرادات الفاسدة والشهوات، وأما مجاهدة الكفار والمنافقين فتقع بالقلب واللسان والمال واليد، وجهادُ الكفار أخصُّ باليد، وجهادُ المنافقين أخصُّ باللسان، وأما مجاهدة أرباب الظلم، والبِدعِ، والمنكرات فباليد إذا قدر، فإن عَجَزَ، انتقل إلى اللِّسان، فإن عَجَزَ، جاهد بقلبه"[1].

قال ابن عباس –رضي الله عنهما–: هو استفراغ الطاقة فيه، وألا يخاف في الله لومة لائم[2].

وقال عبد الله بن مبارك –رحمه الله–: هو مجاهدة النفس والهوى[3].

وقد عرّف الفقهاء الجهاد بأنّه: "بذل الوسع في القتال في سبيل الله بالاشتراك العملي في الحرب، أو الاشتراك فيها بالمال أو الرأي أو مداواة الجرحى أو إعداد الطعام والشراب، وما شاكل هذا، ومثله المرابطة، وهي الإقامة في مكان على الحدود بين المسلمين وأعدائهم، لا يتحقق الدفاع عن وطن المسلمين إلا به، لإعزاز الدّين، ودفع المشركين"[4].

محتوى البحث:

سيشتمل البحث على المباحث الآتية:

المبحث الأول: شريعة القتال.

المبحث الثاني: القتال في الإسلام.

المطلب الأول: الفرق بين القتال والجهاد.

المطلب الثاني: حكم الجهاد القتالي.

(١) لمزيد من التفصيل، انظر: ابن القيم، **زاد المعاد في هدي خير العباد**،(بيروت: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٣م)، ج٣، ص ٧.

(٢) انظر: ابن القيم، أبو عبد الله، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، ج٣، ص ٥.

(٣) انظر: المرجع نفسه، ج٣، ص ٥.

(٤) الحوفي، أحمد محمد، **الجهاد**، (د.ط، د.ت)، ص ١٠.

المطلب الثالث: الأصل في الإسلام السّلام.

المبحث الثالث: شبهة انتشار الإسلام بالسّيف والردّ عليها.

المبحث الرّابع: القتال في نصوص القرآن وأخلاقياته.

المطلب الأول: القتال في نصوص القرآن.

المطلب الثاني: تعليق على آيات القتال في القرآن.

المطلب الثالث: أخلاق المسلمين القتالية.

المطلب الرابع: نماذج تاريخية للقتال في الإسلام.

المبحث الخامس: القتال في نصوص التوراة وأخلاقياته.

المطلب الأول: القتال في نصوص التوراة.

المطلب الثاني: تعليق على نصوص القتال في التوراة.

المطلب الثالث: أخلاق اليهود القتالية.

المطلب الرابع: نماذج تاريخية للقتال في اليهودية.

ملحق يبين تكرار لفظ "القتال" باشتقاقاته المختلفة في القرآن الكريم.

الخاتمة.

المبحث الأول: شريعة القتال

إنّ تاريخ القتل والقتال جذوره ممتدة إلى ما قبل خلق البشرية، وقد نوه القرآن إلى ذلك عند إخبار الله تعالى ملائكته المقربين عن قرار خلق الإنسان ليكون خليفته في الأرض بالعمارة والعبادة والحكم فيها بما أنزل الله، لكن الملائكة المقربون في بداية الأمر استغربت ذلك الإعلان الرباني وعبرت عن ذلك باستفسارها الله -عز وجل-: أتخلق فيها من يفسد فيها، ويهلك الحرث والنسل؟! قياسًا على ما فعلته الجنّ قبل خلق الإنسان، وعن هذا الحدث العظيم، يقول القرآن الكريم: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]. كما قص علينا القرآن عن وقوع أول جريمة قتل بين ولدي ابني آدم -عليه السلام-، التي جرت أحداثها مع بداية الوجود الإنساني على هذه الأرض، والتي انتهت بقتل الأخ لأخيه، حسدًا وعدوانًا وظلمًا؛ ذكر الله -سبحانه- أحداث هذه القصة في موضع واحد من كتابه الكريم، وهو قوله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ ۗ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِي سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوْءَةَ أَخِي ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة:٢٧-٣٢].

والأصل في القتال أنه موجود في جميع الديانات السّماوية، وهو من سنن التدافع الكوني الثابتة، وقد شرعه الله لعباده لردّ الظلم، ودفع العدوان، وتحقيق العبودية له وحده لا شريك له، وقد أشار القرآن إلى ذلك في مواضع، منها قوله -تبارك وتعالى-: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا

دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحج: ٣٩-٤٠]، منها كذلك قوله -عز وجل- في شأن موسى -صلى الله عليه وسلم- وقومه: ﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [المائدة: ٢٠-٢٥]، ومنها أيضًا قوله -عز وجل- في شأن المعركة الحاسمة التي دارت وقائعها بين فريق المؤمنين بقيادة طالوت وفريق الكافرين بقيادة جالوت، والتي انتهت بغلبة فئة المؤمنين القليلة على فئة الكافرين الكثيرة: ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ ۚ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۚ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾. [البقرة: ٢٤٩-٢٥١].

ولا غرو أن طبيعة القتال عند اليهود كما هي موثقة في العهد القديم اتسمت بالعنف على العدو، فأوجبت تحريق بلده وإبادته وسلب ثرواته، وقتل نسائه وأطفاله وشيوخه المسنين، وغير ذلك!!

– جاء في سفر يشوع، في الإصحاح السادس ذكر قصة محاصرة يشوع وبني إسرائيل لأريحا، وتواعدهم أن يهجموا على المدينة عند الهتاف وضرب الأبواق، جاء فيه: "وَكَانَ فِي الْمَرَّةِ السَّابِعَةِ، عِنْدَمَا ضَرَبَ الْكَهَنَةُ بِالأَبْوَاقِ أَنَّ يَشُوعَ قَالَ لِلشَّعْبِ: «اهْتِفُوا، لأَنَّ الرَّبَّ قَدْ

أَعْطَاكُمُ الْمَدِينَةَ؛ فَتَكُونُ الْمَدِينَةُ وَكُلُّ مَا فِيهَا مُحَرَّمًا لِلرَّبِّ، رَاحَابُ الزَّانِيَةُ فَقَطْ تَحْيَا هِيَ وَكُلُّ مَنْ مَعَهَا فِي الْبَيْتِ؛ لأَنَّهَا قَدْ خَبَّأَتِ الْمُرْسَلَيْنِ اللَّذَيْنِ أَرْسَلْنَاهُمَا، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَاحْتَرِزُوا مِنَ الْحَرَامِ لِئَلاَّ تُحَرَّمُوا، وَتَأْخُذُوا مِنَ الْحَرَامِ، وَتَجْعَلُوا مَحَلَّةَ إِسْرَائِيلَ مُحَرَّمَةً وَتُكَدِّرُوهَا، وَكُلُّ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ وَآنِيَةِ النُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ تَكُونُ قُدْسًا لِلرَّبِّ، وَتَدْخُلُ فِي خِزَانَةِ الرَّبِّ»؛ فَهَتَفَ الشَّعْبُ وَضَرَبُوا بِالأَبْوَاقِ، وَكَانَ حِينَ سَمِعَ الشَّعْبُ صَوْتَ الْبُوقِ: أَنَّ الشَّعْبَ هَتَفَ هُتَافًا عَظِيمًا، فَسَقَطَ السُّورُ فِي مَكَانِهِ، وَصَعِدَ الشَّعْبُ إِلَى الْمَدِينَةِ كُلُّ رَجُل مَعَ وَجْهِهِ، وَأَخَذُوا الْمَدِينَةَ، وَحَرَّمُوا كُلَّ مَا فِي الْمَدِينَةِ مِنْ رَجُل وَامْرَأَةٍ، مِنْ طِفْل وَشَيْخٍ، حَتَّى الْبَقَرَ وَالْغَنَمَ وَالْحَمِيرَ بِحَدِّ السَّيْفِ"[1].

ثم يقول في (الإصحاح السادس: ٢٤-٢٧): "وَأَحْرَقُوا الْمَدِينَةَ بِالنَّارِ مَعَ كُلِّ مَا بِهَا، إِنَّمَا الْفِضَّةُ وَالذَّهَبُ وَآنِيَةُ النُّحَاسِ وَالْحَدِيدِ جَعَلُوهَا فِي خِزَانَةِ بَيْتِ الرَّبِّ، وَاسْتَحْيَا يَشُوعُ رَاحَابَ الزَّانِيَةَ وَبَيْتَ أَبِيهَا وَكُلَّ مَا لَهَا، وَسَكَنَتْ فِي وَسَطِ إِسْرَائِيلَ إِلَى هذَا الْيَوْمِ؛ لأَنَّهَا خَبَّأَتِ الْمُرْسَلَيْنِ اللَّذَيْنِ أَرْسَلَهُمَا يَشُوعُ لِكَيْ يَتَجَسَّسَا أَرِيحَا، وَحَلَفَ يَشُوعُ فِي ذلِكَ الْوَقْتِ قَائِلًا: «مَلْعُونٌ قُدَّامَ الرَّبِّ الرَّجُلُ الَّذِي يَقُومُ وَيَبْنِي هذِهِ الْمَدِينَةَ أَرِيحَا، بِبِكْرِهِ يُؤَسِّسُهَا وَبِصَغِيرِهِ يَنْصِبُ أَبْوَابَهَا»، وَكَانَ الرَّبُّ مَعَ يَشُوعَ، وَكَانَ خَبَرُهُ فِي جَمِيعِ الأَرْضِ"[2].

ثم يقول في (الإصحاح الثامن: ٢١-٢٩): "وَلَمَّا رَأَى يَشُوعُ وَجَمِيعُ إِسْرَائِيلَ أَنَّ الْكَمِينَ قَدْ أَخَذَ الْمَدِينَةَ، وَأَنَّ دُخَانَ الْمَدِينَةِ قَدْ صَعِدَ، انْثَنَوْا وَضَرَبُوا رِجَالَ عَايٍ، هؤُلاَءِ خَرَجُوا مِنَ الْمَدِينَةِ لِلِقَائِهِمْ، فَكَانُوا فِي وَسَطِ إِسْرَائِيلَ، هؤُلاَءِ مِنْ هُنَا وَأُولئِكَ مِنْ هُنَاكَ، وَضَرَبُوهُمْ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ شَارِدٌ وَلاَ مُنْفَلِتٌ، وَأَمَّا مَلِكُ عَايٍ؛ فَأَمْسَكُوهُ حَيًّا، وَتَقَدَّمُوا بِهِ إِلَى يَشُوعَ، كَانَ لَمَّا انْتَهَى إِسْرَائِيلُ مِنْ قَتْلِ جَمِيعِ سُكَّانِ عَايٍ فِي الْحَقْلِ فِي الْبَرِّيَّةِ؛ حَيْثُ لَحِقُوهُمْ وَسَقَطُوا جَمِيعًا بِحَدِّ السَّيْفِ حَتَّى فَنُوا، أَنَّ جَمِيعَ إِسْرَائِيلَ رَجَعَ إِلَى عَايٍ وَضَرَبُوهَا بِحَدِّ السَّيْفِ، فَكَانَ جَمِيعُ الَّذِينَ سَقَطُوا فِي ذلِكَ الْيَوْمِ مِنْ رِجَال وَنِسَاءٍ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، جَمِيعُ أَهْلِ عَايٍ، وَيَشُوعُ لَمْ يَرُدَّ يَدَهُ الَّتِي مَدَّهَا بِالْمِزْرَاقِ حَتَّى حَرَّمَ جَمِيعَ سُكَّانِ عَايٍ، لكِنِ الْبَهَائِمُ وَغَنِيمَةُ تِلْكَ

(١) سفر يشوع، **الأصحاح السادس: (١٦-٢١)**، كنيسة الأنبا تكلا هيمانوت - الإسكندرية - مصر، http://St-Takla.org

(٢) سفر يشوع، **الإصحاح السادس: (٢٤-٢٧)**.

الْمَدِينَةِ نَهَبَهَا إِسْرَائِيلُ لأَنْفُسِهِمْ حَسَبَ قَوْلِ الرَّبِّ الَّذِي أَمَرَ بِهِ يَشُوعَ، وَأَحْرَقَ يَشُوعُ عَايَ، وَجَعَلَهَا تَلًّا أَبَدِيًّا خَرَابًا إِلَى هذَا الْيَوْمِ، وَمَلِكُ عَايٍ عَلَّقَهُ عَلَى الْخَشَبَةِ إِلَى وَقْتِ الْمَسَاءِ، وَعِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ أَمَرَ يَشُوعُ فَأَنْزَلُوا جُثَّتَهُ عَنِ الْخَشَبَةِ وَطَرَحُوهَا عِنْدَ مَدْخَلِ بَابِ الْمَدِينَةِ، وَأَقَامُوا عَلَيْهَا رُجْمَةَ حِجَارَةٍ عَظِيمَةً إِلَى هذَا الْيَوْمِ"[١].

هذه بعض نصوص العهد القديم، ويتصل بهذا الحديث ما ذكره القرآن عن كيفية تعامل اليهود مع أنبيائهم والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر من الناس، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢٥]، وقد روى البزار في مسنده عن أبي عبيدة بن الجراح –رضي الله عنه– قال: قلت يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم): أي الشهداء أكرم على الله؟ قال: "رجل قام إلى أمير جائر، فأمره بمعروف ونهاه عن منكر فقتله"، قيل: فأي الناس أشد عذابا؟ قال: "رجل قتل نبيًّا أو قتل رجلًا أمره بمعروف أو نهاه عن منكر"، ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]، ثم قال: "يا أبا عبيدة، قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيًّا في ساعة واحدة، فقام مائة رجل واثنا عشر رجلًا من عباد بني إسرائيل، فأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر فقتلوا جميعًا"[٢].

وفي مقابل هذا نجد: أن القتال في الإسلام اتسم بالرّحمة والشّفقة على الأعداء، فأوجب دعوتهم إلى الإسلام قبل قتالهم، فإن أبوا يطالبهم بدفع الجزية، فإن أبوا جاز قتالهم مع عدم التعرّض بأيّ أذىً لأفراد العدوّ إن لم يقاتلوا، سواء كانوا من الخواص أو من العوام كالنساء والصبيان والراهب والشيخ الكبير والأعمى وأصحاب العاهات الأخرى، إلا أن يقاتل بقوله أو فعله، كما منع الإسلام تخريب أشجار الأعداء أوتدمير عمرانهم أو قتل بهائمهم ونحو ذلك، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك أو تحقيقًا لمقصد شرعي، قال الله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ

(١) سفر يشوع، **الإصحاح الثامن**: **(٢١–٢٩)**.

(٢) أبو بكر أحمد البزار، **البحر الزخار المعروف بمسند البزار**، (مكتبة العلوم والحكم، ٢٠٠٣م)، مسند أبي عبيدة بن الجراح عن النبي صلى الله عليه وسلم، ح ١٢٨٥، ص ١١٠–١١١.

﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، "فجعل للأعداء المحاربين فرصة تُنجّيهم من القتل، ومن الدخول في الإسلام جبرًا، وهي إعطاء الجزية عَنْ يَدٍ: أي عن قدرة، وهي مبلغ زهيد في مقابل التكفُّل بحمايتهم والدفاع عنهم، وهذه الجزية يدفعها القادرون على القتال، والقادرون على الدفع، فلا تدفعها النساء ولا الصبيان ولا العَجَزة ولا العميان، ولا الرهبان، وأمثالهم"[1].

المبحث الثاني: القتال في الإسلام

المطلب الأول: الفرق بين القتال والجهاد:

إنّ العلاقة بين القتال والجهاد هي علاقة خصوص وعموم، ذلك أن الجهاد الإسلامي -الذي هو فريضة إسلامية- أعمّ من القتال الذي شرعه الإسلام، فكلّ قتال جهاد، وليس كل جهاد قتالًا؛ إذ القتال هو الجانب العنيف من الجهاد وليس كل الجهاد، وبعبارة أخرى: ما القتال في سبيل الله إلاَّ نوع من أنواع الجهاد الإسلامي، لأجل ذلك نجد ابن قيّم -رحمه الله- يقسّم الجهاد إلى ثلاث عشرة مرتبة[2].

ويضاف إلى هذا أنّ القتال قد يكون مشروعًا إذا استوفى الشروط الشرعية، وأما إذا لم يستوف هذه الشروط فإنه يخرج عن دائرة الشرعية الإسلامية؛ بينما الجهاد لا يكون إلا مشروعًا؛ إذ لا يجوز أبدًا أن يقال: جهاد مشروع، فليس عندنا جهاد مشروع، وغير مشروع، وإنما عندنا جهاد لا غير؛ لذلك فإن من علمائنا من عدّ الجهاد ركنا سادسًا من أركان الإسلام.

المطلب الثاني: حكم الجهاد القتالي:

قال ابن رشد: "فأمّا حكم هذه الوظيفة فأجمع العلماء على أنها فرض على الكفاية لا فرض عين إلا عبد الله بن الحسن، فإنه قال إنها تطوّع، وإنما صار الجمهور لكونه فرضًا، لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن

(١) مقال نشره القرضاوي في: موقع برهانكم للردّ على النصارى. انظر: http://www.burhanukum.com/article443.html

(٢) لمزيد من التفصيل، انظر: ابن القيم، **زاد المعاد في هدي خير العباد**،، ج٣، ص ٧.

﴿تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۖ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦]. وأما كونه فرضًا على الكفاية، أعني: إذا قام به البعض سقط عن البعض، فلقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗۚ فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ﴾[التوبة: ١٢٢]

﴿وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ لَا يَسۡتَوِي مِنكُم مَّنۡ أَنفَقَ مِن قَبۡلِ ٱلۡفَتۡحِ وَقَٰتَلَۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡظَمُ دَرَجَةٗ مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَقَٰتَلُواْۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ﴾ [الحديد: ١٠]. ولم يخرج قط رسول الله -صلى الله عليه وسلم- للغزو إلاَّ وترك بعض الناس، فإذا اجتمعت هذه اقتضى ذلك كون هذه الوظيفة فرضًا على الكفاية"[١].

وقال ابن قدامة: "والجهاد فرض على الكفاية، إذا قام به قوم سقط عن الباقين"[٢].

وقال ابن حزم: "والجهاد فرض على المسلمين؛ فإذا قام به من يدفع العدو ويغزوهم في عقر دارهم ويحمي ثغور المسلمين؛ سقط فرضه عن الباقين، وإلاَّ فلا، قال الله تعالى: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافٗا وَثِقَالٗا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾[التوبة: ٤١] فلا أحد من الناس إلاَّ خفيف أو ثقيل[٣].

قال وهبة الزحيلي: "وأجمعت الأمة على فرضية الجهاد، كل هذا يدلّ على أنّ الجهاد فرض، وقد ثبتت الفرضية بالقرآن والسنّة والإجماع، ولا يفهم من الفرضية أنّ الجهاد مبدأ هجومي عدواني، وإنّما هو على العكس مبدأ وقائي"[٤].

المطلب الثالث: الأصل في الإسلام السّلام:

يقول عبد الله درّاز -رحمه الله-: الحرب في الإسلام ليست انطلاقًا لغريزة التشفّي والانتقام، ولا انبعاثًا لشهوة التملّك والاستعباد، وإنّما هي إجراء وقائي ضيّق الحدود، تفرضه الضرورة القصوى، وتقوده الحكمة والعدل الشامل، وتحوطه الرأفة والرّحمة من كل جانب، ..

(١) ابن رشد، أبو الوليد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٤م)، ص ٣٤٧.
(٢) ابن قدامة، أبو محمد، **المغني**، (د.ط، د.ت)، بيروت، عالم الكتب، ج٨، ص ٣٤٥.
(٣) ابن حزم، أبو محمد، **المحلى بالآثار**، (بيروت، دار الكتب العلمية، د.ط، ١٩٨٨م)، ج٥، ص ٣٤٠.
(٤) الزحيلي، وهبة، **آثار الحرب في الفقه الإسلامي**، (دمشق، دار الفكر، د.ط، د.ت)، ص ٦٩.

الحرب في الإسلام عمل إنساني نبيل، لا يقصد منه جرّ المغانم للمحاربين، ولكن دفع المظالم عن المستضعفين، كما لا يراد منه سلب الحريات ولا تقييدها، بل التمكين للحريات كلها، في الأفكار والعقائد والعبادات والشعائر، وأقول في كلمة واحدة: إن الحرب في الإسلام ليست من معدن البغي والعدوان، ولكنها من معدن التضحية بالوقوف في وجه العدوان[1].

وقد علّق سيد قطب على هذه الآية: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣] بقوله: "إنه القتال لله، لا لأيّ هدف آخر من الأهداف التي عرفتها البشرية في حروبها الطويلة، القتال في سبيل الله، لا في سبيل الأمجاد والاستعلاء في الأرض، ولا في سبيل المغانم والمكاسب؛ ولا في سبيل الأسواق والخامات؛ ولا في سبيل تسويد طبقة على طبقة، أو جنس على جنس... إنما هو القتال لإعلاء كلمة الله في الأرض، وإقرار منهجه في الحياة، وحماية المؤمنين به أن يفتنوا عن دينهم، أو أن يجرفهم الضلال والفساد، وما عدا هذه فهي حرب غير مشروعة في حكم الإسلام، وليس لمن يخوضها أجر عند الله ولا مقام"[2].

قال عبد الرحمن عزام: "فالإسلام –حين أباح الحرب– قد علّل هذه الإباحة، وحدّد المقاصد والأغراض، فهي: دفع الظلم، واحترام حق الإقامة، والحريّة في الوطن، ومنع الفتنة في الدّين، وكفالة حريّة العقيدة للناس جميعًا"[3]، ثم يضيف قائلًا: "ويظهر لنا من مجموع آيات الكتاب الكريم الواردة في القتال، ومن عمل النبيّ نفسه في سننه، ومن السيرة، وتاريخ حروبه، أنّ الإسلام لا يبيح حرب الاعتداء، ولا يحلّ الحرب لعرض الحياة الدنيا، فعند الله مغانم كثيرة، أما الغايات الأخرى التي يقاتل من أجلها الناس، كسيادة عنصر على عنصر، أو شعب على شعب، أو استعلاء ملك على ملك، أو طبقة من الطبقات الاجتماعية على طبقة أخرى، أو توسيع رقعة مملكة، أو أغراض حربية أو استراتيجية، أو الأغراض الاقتصادية، أو الاستئثار بالمواد الخامة، والأسواق التجارية، أو تمدين المتخلفين عن الحضارة، أو غير ذلك مما تتخذه الدول وسيلة لإشعال الحرب، ونقض العهد، وهدم السلم الدائم،

(١) انظر: بابلاي، محمود محمد، **مشروعية القتال في الإسلام**، (بيروت، المكتب الإسلامي، ط١، ١٩٩٦م)، ص ١٠١.

(٢) قطب، سيّد، **في ظلال القرآن**، (القاهرة: دار الشروق، د.ط، د.ت)، ج٢، ص ١٨٧.

(٣) عزام، عبد الرحمن، **الرسالة الخالدة**، (القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، د.ط، د.ت)، ص ٩١-٩٢.

فليس ذلك كلّه في شيء مما أباح الإسلام القتال لأجله: ذلك لأن غايات الإسلام إنسانية سامية، يعمّ نفعها الناس جميعًا، ونظرية علوية تقع على البشر جميعًا، كأسرة واحدة متكافلة، والله تعالى ليس ربّ المسلمين وحدهم، بل ربّ العالمين"[١].

والحاصل أنّ: "الدعوة المحمدية واضحة المنهج مستقيمة، ابتدأت بتحريم القتال، فلما ظلم أهلها، واستحال ظهورها بغير دفع القوة بالقوّة، أباحته، فلما أذنت به، أمرت أن يكون على أكمل وجه يؤدّي للنصر، فلما كان النّصر نادت بأن: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾[البقرة: ٢٥٦]"[٢].

قال عبد الله بن زيد آل محمود: "فبدء القتال إنما يكون بالحجة والبرهان، لا بالسّيف والسّنان، فإذا مُنِعنا من الدّعوة إلى دين الله، الذي أوجب الله أن ينذر به ويبلّغ جميع خلقه... فمتى هُدِّدَ الدُّعاةُ، أو قُتِلوا، أو مُنعوا من البلد لنشر الدعوة، وتبليغ الهداية؛ فإنهم بمنعهم لهم يعتبرون معتدين على الدّين، فعلينا أن نقاتلَهم لحماية الدّعوة والدّعاة لا للإكراه على الدّين، فإن الله تعالى يقول: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾[البقرة: ٢٥٦]"[٣].

هكذا؛ ويفهم من هذه النصوص –ومن نصوص أخرى لم نذكرها–: أنّ القتال في الإسلام عمل إنسانيّ نبيل، لا يقصد منه جرّ المغانم للمحاربين، ولكن دفع المظالم عن المستضعفين، كما لا يراد منه سلب الحريات ولا تقييدها، بل التمكين للحريات كلها، في الأفكار والعقائد والعبادات والشعائر، كما لا يقصد منه تحقيق المكاسب، والمغانم، والأغراض الشخصية، ولكن إعلاء كلمة الله في الأرض، وإقرار منهجه في الحياة، وحماية المؤمنين به أن يفتنوا عن دينهم، أو أن يجرفهم الضّلال والفساد، وتسقط مشروعية الحرب بمجرّد أن ينتهي المعتدي من إسرافه وإعناته في فتنة الناس، ولا تستمرّ الحرب إلا على ظالم يصرّ على الظلم، ممن يكره الناس على ترك دينهم، أو يمنع الناس من اعتناق الإسلام، والفتنة أكبر وأشد عند الله حتى من إزهاق النفوس: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِۖ قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفۡرُۢ بِهِۦ وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ وَإِخۡرَاجُ أَهۡلِهِۦ مِنۡهُ أَكۡبَرُ عِندَ ٱللَّهِۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْ﴾ [البقرة: ٢١٧]، هذا؛ وإنّ غايات الإسلام

(١) المرجع السابق، ص ٩١-٩٢.

(٢) عزام، **الرسالة الخالدة**، ص ٩٥-٩٦.

(٣) القاسمي، **الجهاد والحقوق الدولية العامة في الإسلام**، (بيروت، دار العلم للملايين، ط١، ١٩٨٢م)، ص ١٨٤.

إنسانية سامية، يعمّ نفعها الناس جميعًا، ونظريّة علوية تقع على البشر جميعًا، كأسرة واحدة متكافلة. والله تعالى ليس ربّ المسلمين وحدهم، بل ربّ العالمين.

المبحث الثالث: شبهة انتشار الإسلام بالسّيف والردّ عليها

زعم الطّاعنون في دين الإسلام أن هذا الدّين ما قام وما انتشر إلاَّ بالسّيف، وأنّ هؤلاء الأتباع لمحمد –صلى الله عليه وسلم– قد أُجبرُوا على الدّخول في دينه إجبارًا خوفًا من القتل.

ويجاب على هذه الشبهة كالآتي:

أقول أوّلًا: تردّ هذه التّهمة بأنّ دين محمّد –صلى الله عليه وسلم– قد شاع قبل هجرته من مكة إلى المدينة وقبل مشروعية الجهاد، ولوكان الإسلام انتشر بالسّيف لرفع محمد –صلى الله عليه وسلم– السّيف من أوّل وهلة، خاصّة وهو من بني هاشم الذين يعدّون من أسياد ومشايخ قريش، فقد كان قادرًا –صلى الله عليه وسلم– على أن يستنجد بعشيرته الأقربين، وخاصة وهم ذووا حميّة وأنفة لأجل نشر هذا الدّين الجديد في الجزيرة العربية، ولكن الأمر ليس بيده –صلى الله عليه وسلم–، وإنما الأمر بيد الله يؤتيه كيف يشاء، لذلك كانت الآيات تنزل لتأمر المؤمنين بالصبر، ولتوضّح لهم أنّه ليس الهدف من نشر الإسلام هو إراقة الدّماء، وإزهاق الأرواح، وإنّما هو أسمى من ذلك بكثير، وهو يتمثل في إقرار منهج الله، وإعلان الحاكمية لله وحده، وإسعاد البشر جميعًا؛ إذن فالإسلام أوسع كثيرًا مما يظنّ الظانّون.

قال تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقال تعالى ذكره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وقال سبحانه: ﴿وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحۡزُنكَ كُفۡرُهُۥٓۚ إِلَيۡنَا مَرۡجِعُهُمۡ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [لقمان: ٢٣]، لذلك ظلّ محمد –صلى الله عليه وسلم– وأتباعه يدعون إلى دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة إلى أن أذن الله لهم بالقتال، فقال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ٣٩ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٣٩-٤٠].

نستشف من هذه الآية أن أسباب القتال هي الظلم الذي كان يعيشه المسلمون في

مكة من قتل وتشريد وتعذيب، وأيضًا بسبب أن المسلمين قد فتنوا عن تطبيق تعاليم دينهم؛ لأجل ذلك قال الله –عز وجل–: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[البقرة: ١٩٣]، ومن هنا فإن دعوى انتشار الإسلام بالسّيف هي دعوى باطلة لا أساس لها من الصحة، وإنما الهدف منها فقط هو تشكيك الناس حول الإسلام، ومحاولة إبعادهم عن الإسلام بكل الوسائل والطرق المتاحة، وأخيرًا وليس آخرًا نعود لنؤكّد مرّة أخرى أن حرب المسلمين ضدّ أعدائهم هي حرب دفاعية منظّمة، وليست حربًا هجومية همجيّة، وهكذا تسقط دعوى انتشار الإسلام بحدّ السيف.

وأقول ثانيًا: لو أنّ الإسلام انتشر بالسّيف لما قبله إلا الضّعفاء، ولكن النّاظر بعين الإنصاف إلى سيرته –صلى الله عليه وسلم– يجد الجمّ الغفير قد قبلوا الإسلام، وهم أعزاء شرفاء في أقوامهم، فأسلم أبو ذر، وأنيس أخوه، وأمّهما –رضي الله عنهم–، ونصف قبيلة غفار بدعوة أبي ذر –رضي الله عنه–، وأسلم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وحمزة، وهؤلاء كلّهم –رضي الله عنهم– كانوا أسيادًا في أقوامهم يشار إليهم بالبنان، وأسلم الطفيل بن عمرو الدوسي –رضي الله عنه– وكان شريفًا مطاعًا في قومه، وأسلم عبد بن سلام –رضي الله عنه– وكان أيضًا شريفًا مطاعًا في قومه، وغيرهم كثير ممن قبل الإسلام وهو سيّدًا مطاعًا في قومه.

وأقول ثالثًا: إنّ ما يثبت أن الإسلام لم ينتشر بالسّيف هو مارواه البخاري عن موسى بن عقبة قال: حدثني سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله: كنت كاتبًا له، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية، فقرأته، فإذا فيه: إن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس، فقال: "أيها الناس، لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف، ثم قال: اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب؛ اهزمهم وانصرنا عليهم"[١].

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، **صحيح البخاري**، (بيروت: دار ابن كثير، ١٩٩٣م)، حديث رقم: ٢٨٦١، كتاب الجهاد والسير، باب لا تمنوا لقاء العدو، ج٣، ص ١١٠٢.

ولو أردنا أن نثبت بأن الإسلام قام بالسّيف لكان أولى أن يكون متن الحديث هكذا: "تمنّوا لقاء العدوّ" بصيغة الأمر، عوض: "لا تمنّوا لقاء العدوّ" بصيغة النّهي، وهكذا؛ فإن خرافة انتشار الإسلام بالسّيف لم يبق لها مقدار أنملة من الصحة، قال تعالى: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾[الإسراء: ٨١].

وأقول رابعًا: لو أن الإسلام انتشر بالسّيف لانتهى في أوّل عهده، ولارتدّ الناس عنه بعد وجود دواعي القوّة لأنّ الإنسان –بطبعه– يأبى أن يدخل في دين مَن يقهره عليه بالسيف.

وتاليًا: فإن السّيف قد يفتح أرضًا للاحتلال، ولكنه لا يفتح قلبا للهداية.

المبحث الرّابع: القتال في نصوص القرآن

سيركّز الباحث فقط على ألفاظ القتال وتصريفاتها[1] في القرآن الكريم، دون التعرض لنظائرها المتنوّعة؛ كالجهاد، والحرب، والنفر؛ لأنّ المقام لا يسمح بذلك، وقد نشبعه بحثا في مناسبة أخرى.

سيقوم الباحث أوّلًا: بجمع بعض نصوص القتال الواردة في القرآن، ثمّ يقوم باستنطاق مفهوم تلك النصوص، ومن ثم استخراج أخلاقيات القتال في الإسلام مدعّمة ببعض النماذج التاريخية الإسلامية المشرّفة للحضارة الإسلامية والإنسان المسلم.

أما لفظ (القتال): فقد ورد في القرآن الكريم في نحو ستة وتسعين موضعًا باشتقاقاته المختلفة؛ وورد بصيغة التعريف (القتال) في تسعة مواضع، في: البقرة، النساء، الأنفال، الأحزاب، ومحمد، وبصيغة التنكير (قتال) مرتان في سورة البقرة.

المطلب الأول: القتال في نصوص القرآن:

قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[الحديد: ١٠].

(١) سيكون التركيز فقط على تصريفات اسم: "القتال"، مصدر فعل: "قتل"، وفعل: "قاتل" اللذين تكررا ست وتسعين مرة في القرآن، أما تصريفات اسم: "اقتتال"، "التقتيل"، مصدر فعل: "اقتتل"، و"قتّل" اللذين تكرر أربع مرات في البقرة، الأعراف، والحجرات فلا يتم إيراده في الجدول الإحصائي الذي هو في آخر البحث.

وقال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠- ١٩٣].

وقال تعالى ذكره: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ﴾ [البقرة: ٢٤٤]

وقال -عزّ وجلَّ-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِۚ ﴾ [الأنفال: ٦٥].

وقال -تبارك وتعالى-: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾[البقرة: ٢١٦].

وقال أيضًا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ [الأنفال: ١٥-١٦].

وقال -سبحانه-: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ ﴿٦٠﴾ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[الأنفال: ٦٠-٦٢].

وقال أيضًا: ﴿ وَلَئِن قُتِلۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوۡ مُتُّمۡ لَمَغۡفِرَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحۡمَةٌ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ ﴾[آل عمران: ١٥٧].

وقال -تعالى-: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[الممتحنة: ٨-٩].

وقال أيضًا: ﴿وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهۡلُهَا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ

كَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٧٤-٧٥].

وقال تعالى: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٩٤].

وقال -أيضًا-: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾ [محمد: ٤].

وقال -سبحانه-: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحج: ٣٩-٤٠].

وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴾ [الصف: ٤].

وقال تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ ﴾ [التوبة: ٩١-٩٢].

وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِي بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١١١].

وقال تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ١٢٣].

المطلب الثاني: تعليق على آيات القتال في القرآن:

يفهم من مجموع هذه الآيات وغيرها: أنّ الإسلام باعتباره رسالة للعالمين فإنّه راعى أخلاق المسلمين الحربية مع غيرهم، وعندما نتحدث عن أخلاق المسلمين الحربية يجدر بنا أن نضع نصب أعيننا شيئًا مما سبق ذكره عن القتال في الإسلام، وهو أن المرمى الرئيس من القتال هو أنّه في سبيل الله، وفي سبيل إقرار منهج الله على الأرض، ثم من مراميه الأخرى: القتال لتأمين الدّعوة، القتال لردّ العدوان، القتال لنصرة المظلومين، القتال لتحقيق العدل الشامل، القتال لكفالة حريّة العقيدة للناس جميعًا. وتاليًا: فالقتال في الإسلام لم يشرّع لأغراض دنيوية زائفة، أو لحقد دفين، أو انتقامًا للنفس وما سوى ذلك، وإنّما القتال في الإسلام هو أسمى من ذلك كلّه؛ لأنّه تشريع من ربّ العالمين للناس أجمعين، ومن سماحة الإسلام أنه لا يقاتل إلا من قاتل المسلمين، وتاليًا: فهو لا يتعرّض بأيّ أذىً لأفراد العدوّ إن لم يقاتلوا سواء كانوا من الخواص أو من العوام؛ لأجل ذلك غضب النبيّ –صلى الله عليه وسلم– لما وجد امرأة مقتولة في بعض مغازيه، روى مسلم عن نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: "وُجِدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي، فنهى رسولُ الله –صلى الله عليه وسلم– عن قتل النّساء والصّبيان".[1] ويؤيّد هذا ما رواه مالك في موطئه أنّ: "أبا بكر الصديق –رضي الله عنه– بعث جيوشًا إلى الشام، فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان –وكان أمير ربع من تلك الأرباع– ثم قال له: وإني موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة، ولا صبيًّا، ولا كبيرًا هرمًا، ولا تقطعن شجرًا مثمرًا، ولا تخربن عامرًا، ولا تعقرن شاةً ولا بعيرًا إلا لمأكلة، ولا تحرقن نخلًا، ولا تغرقنه، ولا تغلل، ولا تجبن"[2].

ومن وصايا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– دائمًا وأبدًا: ما رواه مسلم في صحيحه عن بريدة –رضي الله عنه– عن أبيه قال: "كان رسول اللّه –صلى اللّه عليه وسلم–، إذا أمَّر أميرًا على جيش أو سريّة، أوصاهُ بتقوى اللّه ومن معه من المسلمين خيرًا، ثم قال: "اغزوا

(١) مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٢م)، كتاب الجهاد، باب تحريم قتال النساء والصبيان في الحرب، حديث رقم: ١٧٤٤، ج٣، ص ١٣٦٤.

(٢) مالك بن أنس، **الموطأ**، (مصر: دار إحياء العلوم العربية، ١٩٩٤م)، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والصبيان في الغزو، حديث رقم الحديث: ٩٤٩، ص ٣٣٩.

باسم اللّه، في سبيل اللّه، قاتلوا من كفر باللّه. اغزوا، ولا تَغُلُّوا، ولا تَغدِرُوا، ولا تَمثُلُوا، ولا تقتلوا وليدًا. وإذا لقيت عدوَّك من المشركين، فادعهم إلى ثلاث خِصال (أو خلال) فأيتهنّ ما أجابوك فاقبل منهم، وكُفَّ عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكُفَّ عنهم، ثم ادعُهم إلى التحوُّلِ من دارهم إلى دار المهاجرين. وأخبرهم أنهم، إن فعلوا ذلك، فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحوَّلُوا منها، فأخبرهم أنّهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم اللّه الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين؛ فإن هم أبوا فسلْهم الجزِية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم، وكُفَّ عنهم، فإن هم أبوا فاستعن باللّه وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصنٍ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمّة اللّه وذمّة نبيه، فلا تجعل لهم ذمّة اللّه وذمّة نبيّه، ولكن اجعل لهما ذمّتك وذمّة أصحابك، فإنّكم، أن تُخفِروا ذممكم وذممَ أصحابكم، أهون من أن تُخفِروا ذمّة اللّه وذمّة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصنٍ، فأرادوك أن تنْزلهم على حكم اللّه، فلا تنْزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنّك لا تدري أتصيب حكم اللّه فيهم أم لا".[1]

والحاصل: أن القتال ينبغي أن يكون لله، وفي سبيل الله، لا لغرض أو مطمع، أو جاه، أو منصب، فبتحقيق هذا المبدأ السامي، يدرك المرء الأهداف السامية للقتال، وعلى قدر الإخلاص، والعلم الصحيح بأحكام الجهاد؛ تكون هذه الأهداف، فكلّما صحّ الإخلاص وصحّ العلم قويت أهداف القتال، وكلّما ضَعُفا ضَعُفت.

المطلب الثالث: أخلاق المسلمين القتالية:

إذن من خلال ما تم استعراضه من نصوص القتال في الإسلام، يمكننا أن نلخّص أخلاق المسلمين القتالية في النقاط الآتية:

- إخلاص النيّة لله عز وجل.
- الدعوة قبل بدء القتال.
- عدم المباغتة.

(١) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها، حديث رقم: ١٧٣١، ج٣، ص ١٣٥٦.

- عدم التخريب والتدمير.
- عدم السرقة.
- عدم قتل العزّل من المدنيّين نساءً أو أطفالًا أو أجنة في بطون أمهاتهم.
- عدم الاعتداء على الأعراض.
- عدم هدم بيوت العبادة.
- عدم المثلة.
- عدم قتل المستأمنين والسّفراء والرّسل ونحوهم.

وإذا تتبعنا خُطى أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– لوجدناهم قد ترجموا هذه التعاليم والوصايا السامية في حروبهم مع أعدائهم.

المطلب الرابع: نماذج تاريخية لشريعة القتال في الإسلام:

ولنقف مع أنموذجين من تلك النماذج العطرة:

الأنموذج الأوّل يتمثل في: كتاب خالد بن الوليد –رضي الله عنه– إلى عسكر فارس مما نصّه:

قال ابن أبي شيبة: "حدثنا عفان قال: ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي وائل أن خالد بن الوليد كتب: بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى رستم ومهران وملأ فارس، سلام على من اتبع الهدى، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد؛ فإني أعرض عليكم الإسلام، فإن أقررتم به فلكم ما لأهل الإسلام، وعليكم ما على أهل الإسلام، وإن أبيتم فإني أعرض عليكم الجزية، فإن أقررتم بالجزية فلكم ما لأهل الجزية، وعليكم ما على أهل الجزية، وإن أبيتم فإن عندي رجالا يحبون القتال كما تحب فارس الخمر"[1].

والأنموذج الثاني يتمثل في: كتاب الأمان من عمر –رضي الله عنه– لنصارى الشام مما نصّه:

(١) أبو شيبة، عبد الله بن محمد،**المصنف**، (بيروت، دار الفكر، د.ط، ١٩٩٤م)، كتاب التأريخ، قدوم خالد بن الوليد الحيرة وصنيعه، حديث رقم: ٦، ج٨، ص ٦.

عن خالد وعبادة قالا: صالح عمر أهل إيلياء بالجابية، وكتب لهم فيها الصلح؛ لكل كورة كتابًا واحدًا ما خلا أهل إيلياء: "بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان؛ أمانًا لأنفسهم، وكنائسهم، وصلبانهم سقيمها وبرّها، وسائر ملتها، إنها لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينقص منها، ولا من صلبانهم ولا شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بايلياء معهم أحد من اليهود؛ وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللّصوص، فمن خرج منهم فهو آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم، ومن قام منهم فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلي بيعتهم وصلبهم، فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعتهم وعلى صليبهم حتى يبلغوا مأمنهم، ومن كان فيها من أهل الأرض، فمن شاء منهم قعدوا عليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء رجع إلى أرضه، وأنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمته وذمة رسوله -صلى الله عليه وسلم- وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية، شهد على ذلك من الصحابة -رضي الله عنهم-: خالد بن الوليد -رضي الله عنه- وعمرو بن العاص -رضي الله عنه- وعبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنه- ومعاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنه-"[1].

وقد علّق رحمة الله الهندي عن محاصرة عمر -رضي الله عنه- لإيلياء بقوله: "وكل الناس يعترفون أن أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه- كان شديدًا في الإسلام في غاية الشدّة، وكان جهاد الشام من أعظم جهاداته، وكان جاء بنفسه الشريفة عند محاصرة إيلياء، ولما تسلّط على ايلياء، وقبل المسيحيون الجزية ما قتل أحدًا، ولا أكره على الإيمان، وأعطاهم شروطًا حسنة، وقد اعترف بذلك مؤرّخوهم ومفسّروهم أيضًا".[2]

(١) الطبري، محمد بن جرير، **تاريخ الطبري: بتاريخ الأمم والملوك**،، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (مصر: دار المعارف، ١٩٦٢م)، ج٢، ٤٤٩.

(٢) الهندي، رحمة الله، **إظهار الحق**، (بيروت: منشورات المكتبة العصرية، د.ت، د.ط) ج٢، ص ٥٢٩-٥٣٠.

المبحث الخامس: القتال في نصوص التوراة

سيقوم الباحث أوّلًا بجمع بعض نصوص القتال الواردة في التوراة، ثمّ يقوم بسرد أقوال العلماء لأجل تحرير مفهوم تلك النصوص، ومن ثم استخراج أخلاقيات القتال في اليهودية مدعومة ببعض النماذج التاريخية اليهودية المخزية للحضارة اليهودية والمتديّن اليهودي، مع اعتقادنا اعتقادًا جازمًا لا مرية فيه أنّ التوراة لا يصح نسبتها إلى الله ولا إلى موسى –عليه السلام–، كما لا يصح أيضًا ما نسبه اليهود إلى الأنبياء في التوراة من أعمال قتل ونهب وسلب بحكم أن اليهود قد غيّروا وبدّلوا ما في التوراة مصداقًا لقوله تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[البقرة: ٧٥]

[الحديد: ٧٥]، وقوله سبحانه: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾وقوله: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [المائدة: ١٣]

المطلب الأول: القتال في نصوص التوراة:

– جاء في كتاب التثنية: "وَدَفَعَهُمُ الرَّبُّ إِلهُكَ أَمَامَكَ، وَضَرَبْتَهُمْ، فَإِنَّكَ تُحَرِّمُهُمْ؛ لاَ تَقْطَعْ لَهُمْ عَهْدًا، وَلاَ تُشْفِقْ عَلَيْهِمْ، وَلاَ تُصَاهِرْهُمْ؛ بْنَتَكَ لاَ تُعْطِ لابْنِهِ، وَبِنْتُهُ لاَ تَأْخُذْ لابْنِكَ؛ من بناتهم لأَنَّهُ يَرُدُّ ابْنَكَ مِنْ وَرَائِي فَيَعْبُدُ آلِهَةً أُخْرَى، فَيَحْمَى غَضَبُ الرَّبِّ عَلَيْكُمْ وَيُهْلِكُكُمْ سَرِيعًا، وَلكِنْ هكَذَا تَفْعَلُونَ بِهِمْ: تَهْدِمُونَ مَذَابِحَهُمْ، وَتُكَسِّرُونَ أَنْصَابَهُمْ، وَتُقَطِّعُونَ سَوَارِيَهُمْ، وَتُحْرِقُونَ تَمَاثِيلَهُمْ بِالنَّارِ".[1]

– وجاء في الإصحاح الثالث عشر: «إِنْ سَمِعْتَ عَنْ إِحْدَى مُدُنِكَ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلهُكَ لِتَسْكُنَ فِيهَا قَوْلًا: قَدْ خَرَجَ أُنَاسٌ بَنُو لَئِيمٍ مِنْ وَسَطِكَ وَطَوَّحُوا سُكَّانَ مَدِينَتِهِمْ قَائِلِينَ: نَذْهَبُ وَنَعْبُدُ آلِهَةً أُخْرَى لَمْ تَعْرِفُوهَا، وَفَحَصْتَ وَفَتَّشْتَ وَسَأَلْتَ جَيِّدًا وَإِذَا الأَمْرُ صَحِيحٌ وَأَكِيدٌ، قَدْ عُمِلَ ذلِكَ الرِّجْسُ فِي وَسَطِكَ، فَضَرْبًا تَضْرِبُ سُكَّانَ تِلْكَ الْمَدِينَةِ بِحَدِّ السَّيْفِ، وَتُحَرِّمُهَا بِكُلِّ مَا فِيهَا مَعَ بَهَائِمِهَا بِحَدِّ السَّيْفِ، تَجْمَعُ كُلَّ أَمْتِعَتِهَا إِلَى وَسَطِ سَاحَتِهَا، وَتُحْرِقُ

(١) سفر التثنية، **الأصحاح ٧: (٢–٥)**.

بِالنَّارِ الْمَدِينَةَ وَكُلَّ أَمْتِعَتِهَا كَامِلَةً لِلرَّبِّ إِلهِكَ، فَتَكُونُ تَلاًّ إِلَى الأَبَدِ لاَ تُبْنَى بَعْدُ، وَلاَ يَلْتَصِقْ بِيَدِكَ شَيْءٌ مِنَ الْمُحَرَّمِ، لِكَيْ يَرْجِعَ الرَّبُّ مِنْ حُمُوِّ غَضَبِهِ، وَيُعْطِيَكَ رَحْمَةً، يَرْحَمُكَ وَيُكَثِّرُكَ كَمَا حَلَفَ لآبَائِكَ، إِذَا سَمِعْتَ لِصَوْتِ الرَّبِّ إِلهِكَ لِتَحْفَظَ جَمِيعَ وَصَايَاهُ الَّتِي أَنَا أُوصِيكَ بِهَا الْيَوْمَ، لِتَعْمَلَ الْحَقَّ فِي عَيْنَيِ الرَّبِّ إِلهِكَ".[1]

– وجاء في الإصحاح العشرين: «حِينَ تَقْرُبُ مِنْ مَدِينَةٍ لِكَيْ تُحَارِبَهَا اسْتَدْعِهَا إِلَى الصُّلْحِ، فَإِنْ أَجَابَتْكَ إِلَى الصُّلْحِ وَفَتَحَتْ لَكَ، فَكُلُّ الشَّعْبِ الْمَوْجُودِ فِيهَا يَكُونُ لَكَ لِلتَّسْخِيرِ وَيُسْتَعْبَدُ لَكَ، وَإِنْ لَمْ تُسَالِمْكَ، بَلْ عَمِلَتْ مَعَكَ حَرْبًا، فَحَاصِرْهَا؛ وَإِذَا دَفَعَهَا الرَّبُّ إِلهُكَ إِلَى يَدِكَ فَاضْرِبْ جَمِيعَ ذُكُورِهَا بِحَدِّ السَّيْفِ، وَأَمَّا النِّسَاءُ وَالأَطْفَالُ وَالْبَهَائِمُ وَكُلُّ مَا فِي الْمَدِينَةِ، كُلُّ غَنِيمَتِهَا، فَتَغْتَنِمُهَا لِنَفْسِكَ، وَتَأْكُلُ غَنِيمَةَ أَعْدَائِكَ الَّتِي أَعْطَاكَ الرَّبُّ إِلهُكَ، هكَذَا تَفْعَلُ بِجَمِيعِ الْمُدُنِ الْبَعِيدَةِ مِنْكَ جِدًّا الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ مُدُنِ هؤُلاَءِ الأُمَمِ هُنَا، وَأَمَّا مُدُنُ هؤُلاَءِ الشُّعُوبِ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلهُكَ نَصِيبًا؛ فَلاَ تَسْتَبْقِ مِنْهَا نَسَمَةً مَّا، بَلْ تُحَرِّمُهَا تَحْرِيمًا: الْحِثِّيِّينَ وَالأَمُورِيِّينَ وَالْكَنْعَانِيِّينَ وَالْفِرِزِّيِّينَ وَالْحِوِّيِّينَ وَالْيَبُوسِيِّينَ، كَمَا أَمَرَكَ الرَّبُّ إِلهُكَ، لِكَيْ لاَ يُعَلِّمُوكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا حَسَبَ جَمِيعِ أَرْجَاسِهِمِ الَّتِي عَمِلُوا لآلِهَتِهِمْ، فَتُخْطِئُوا إِلَى الرَّبِّ إِلهِكُمْ[2].

– جاء في سفر يشوع في الباب الثالث والعشرين من (سفر الخروج): "فَإِنَّ مَلاَكِي يَسِيرُ أَمَامَكَ وَيَجِيءُ بِكَ إِلَى الأَمُورِيِّينَ وَالْحِثِّيِّينَ وَالْفِرِزِّيِّينَ وَالْكَنْعَانِيِّينَ وَالْحِوِّيِّينَ وَالْيَبُوسِيِّينَ، فَأُبِيدُهُمْ؛ لاَ تَسْجُدْ لآلِهَتِهِمْ، وَلاَ تَعْبُدْهَا، وَلاَ تَعْمَلْ كَأَعْمَالِهِمْ، بَلْ تُبِيدُهُمْ وَتَكْسِرُ أَنْصَابَهُمْ".[3]

– وجاء في الباب الرابع والثلاثين من (سفر الخروج) في حق الأمم الست هكذا: «اِحْفَظْ مَا أَنَا مُوصِيكَ الْيَوْمَ؛ هَا أَنَا طَارِدٌ مِنْ قُدَّامِكَ الأَمُورِيِّينَ وَالْكَنْعَانِيِّينَ وَالْحِثِّيِّينَ وَالْفِرِزِّيِّينَ وَالْحِوِّيِّينَ وَالْيَبُوسِيِّينَ، اِحْتَرِزْ مِنْ أَنْ تَقْطَعَ عَهْدًا مَعَ سُكَّانِ الأَرْضِ الَّتِي أَنْتَ آتٍ إِلَيْهَا لِئَلاَّ يَصِيرُوا فَخًّا فِي وَسَطِكَ، بَلْ تَهْدِمُونَ مَذَابِحَهُمْ، وَتُكَسِّرُونَ

(١) سفر التثنية، **الإصحاح ١٣**: **(١٢–١٨)**.
(٢) سفر التثنية، **الأصحاح ٢٠**: **(١٠–١٨)**.
(٣) سفر الخروج، **الإصحاح ٢٣**: **(٢٣–٢٤)**.

أَنْصَابَهُمْ، وَتَقْطَعُونَ سَوَارِيَهُمْ»[١].

– وجاء في سفر العدد: "وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى فِي عَرَبَاتِ مُوآبَ عَلَى أُرْدُنِّ أَرِيحَا قَائِلًا: «كَلِّمْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَقُلْ لَهُمْ: إِنَّكُمْ عَابِرُونَ الأُرْدُنَّ إِلَى أَرْضِ كَنْعَانَ، فَتَطْرُدُونَ كُلَّ سُكَّانِ الأَرْضِ مِنْ أَمَامِكُمْ، وَتَمْحُونَ جَمِيعَ تَصَاوِيرِهِمْ، وَتُبِيدُونَ كُلَّ أَصْنَامِهِمِ الْمَسْبُوكَةِ وَتُخْرِبُونَ جَمِيعَ مُرْتَفَعَاتِهِمْ؛ تَمْلِكُونَ الأَرْضَ وَتَسْكُنُونَ فِيهَا؛ لأَنِّي قَدْ أَعْطَيْتُكُمُ الأَرْضَ لِكَيْ تَمْلِكُوهَا، وَتَقْتَسِمُونَ الأَرْضَ بِالْقُرْعَةِ حَسَبَ عَشَائِرِكُمْ، اَلْكَثِيرُ تُكَثِّرُونَ لَهُ نَصِيبَهُ وَالْقَلِيلُ تُقَلِّلُونَ لَهُ نَصِيبَهُ؛ حَيْثُ خَرَجَتْ لَهُ الْقُرْعَةُ فَهُنَاكَ يَكُونُ لَهُ، حَسَبَ أَسْبَاطِ آبَائِكُمْ تَقْتَسِمُونَ، وَإِنْ لَمْ تَطْرُدُوا سُكَّانَ الأَرْضِ مِنْ أَمَامِكُمْ يَكُونُ الَّذِينَ تَسْتَبْقُونَ مِنْهُمْ أَشْوَاكًا فِي أَعْيُنِكُمْ، وَمَنَاخِسَ فِي جَوَانِبِكُمْ، وَيُضَايِقُونَكُمْ عَلَى الأَرْضِ الَّتِي أَنْتُمْ سَاكِنُونَ فِيهَا، فَيَكُونُ أَنِّي أَفْعَلُ بِكُمْ كَمَا هَمَمْتُ أَنْ أَفْعَلَ بِهِمْ»".[٢]

– وجاء في سفر إرميا: "مَلْعُونٌ مَنْ يَعْمَلُ عَمَلَ الرَّبِّ بِرِخَاءٍ، وَمَلْعُونٌ مَنْ يَمْنَعُ سَيْفَهُ عَنِ الدَّمِ"[٣].

– وجاء في سفر إرميا أيضًا: "لِذلِكَ هكَذَا قَالَ رَبُّ الْجُنُودِ: «هأَنَذَا أُعَاقِبُهُمْ، يَمُوتُ الشُّبَّانُ بِالسَّيْفِ، وَيَمُوتُ بَنُوهُمْ وَبَنَاتُهُمْ بِالْجُوعِ، وَلاَ تَكُونُ لَهُمْ بَقِيَّةٌ، لأَنِّي أَجْلِبُ شَرًّا عَلَى أَهْلِ عَنَاثُوثَ سَنَةَ عِقَابِهِمْ»".[٤]

– وعنه أيضًا جاء: "«لاَ تَتَّخِذْ لِنَفْسِكَ امْرَأَةً، وَلاَ يَكُنْ لَكَ بَنُونَ وَلاَ بَنَاتٌ فِي هذَا الْمَوْضِعِ. لأَنَّهُ هكَذَا قَالَ الرَّبُّ عَنِ الْبَنِينَ وَعَنِ الْبَنَاتِ الْمَوْلُودِينَ فِي هذَا الْمَوْضِعِ، وَعَنْ أُمَّهَاتِهِمِ اللَّوَاتِي وَلَدْنَهُمْ، وَعَنْ آبَائِهِمِ الَّذِينَ وَلَدُوهُمْ فِي هذِهِ الأَرْضِ: مِيتَاتِ أَمْرَاضٍ يَمُوتُونَ، لاَ يُنْدَبُونَ وَلاَ يُدْفَنُونَ، بَلْ يَكُونُونَ دِمْنَةً عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، وَبِالسَّيْفِ وَالْجُوعِ يَفْنَوْنَ، وَتَكُونُ جُثَّتُهُمْ أُكْلًا لِطُيُورِ السَّمَاءِ وَلِوُحُوشِ الأَرْضِ؛ لأَنَّهُ هكَذَا قَالَ الرَّبُّ: لاَ تَدْخُلْ بَيْتَ النَّوْحِ

(١) سفر الخروج، **الإصحاح ٣٤: (١١–١٣)**.
(٢) سفر العدد، **الإصحاح ٣٣: (٥٠–٥٦)**.
(٣) سفر إرميا، **الإصحاح ٤٨: (١٠)**.
(٤) سفر إرميا، **الإصحاح ١١: (٢٢–٢٣)**.

وَلاَ تَمْضِ لِلنَّدْبِ وَلاَ تُعَزِّهِمْ، لأَنِّي نَزَعْتُ سَلاَمِي مِنْ هذَا الشَّعْبِ»".[1]

– وعنه أيضًا: "فَهذَا الْيَوْمُ لِلسَّيِّدِ رَبِّ الْجُنُودِ يَوْمُ نَقْمَةٍ لِلانْتِقَامِ مِنْ مُبْغِضِيهِ، فَيَأْكُلُ السَّيْفُ وَيَشْبَعُ وَيَرْتَوِي مِنْ دَمِهِمْ".[2]

– وجاء في سفر هُوشع: "تُجَازَى السَّامِرَةُ لأَنَّهَا قَدْ تَمَرَّدَتْ عَلَى إِلهِهَا. بِالسَّيْفِ يَسْقُطُونَ. تُحَطَّمُ أَطْفَالُهُمْ، وَالْحَوَامِلُ تُشَقُّ"[3].

– وجاء في سفر صموئيل الثاني: " فَجَمَعَ دَاوُدُ كُلَّ الشَّعْبِ، وَذَهَبَ إِلَى رِبَّةَ وَحَارَبَهَا وَأَخَذَهَا، وَأَخَذَ تَاجَ مَلِكِهِمْ عَنْ رَأْسِهِ، وَوَزْنُهُ وَزْنَةٌ مِنَ الذَّهَبِ مَعَ حَجَرٍ كَرِيمٍ، وَكَانَ عَلَى رَأْسِ دَاوُدَ، وَأَخْرَجَ غَنِيمَةَ الْمَدِينَةِ كَثِيرَةً جِدًّا، وَأَخْرَجَ الشَّعْبَ الَّذِي فِيهَا وَوَضَعَهُمْ تَحْتَ مَنَاشِيرَ وَنَوَارِجِ حَدِيدٍ وَفُؤُوسِ حَدِيدٍ وَأَمَرَّهُمْ فِي أَتُونِ الآجُرِّ، وَهكَذَا صَنَعَ بِجَمِيعِ مُدُنِ بَنِي عَمُّونَ. ثُمَّ رَجَعَ دَاوُدُ وَجَمِيعُ الشَّعْبِ إِلَى أُورُشَلِيمَ".[4]

– وجاء في سفر إشَعْياء: "كُلُّ مَنْ وُجِدَ يُطْعَنُ، وَكُلُّ مَنِ انْحَاشَ يَسْقُطُ بِالسَّيْفِ، وَتُحَطَّمُ أَطْفَالُهُمْ أَمَامَ عُيُونِهِمْ، وَتُنْهَبُ بُيُوتُهُمْ وَتُفْضَحُ نِسَاؤُهُمْ، هأَنَذَا أُهَيِّجُ عَلَيْهِمِ الْمَادِيِّينَ الَّذِينَ لاَ يَعْتَدُّونَ بِالْفِضَّةِ، وَلاَ يُسَرُّونَ بِالذَّهَبِ، فَتُحَطِّمُ الْقِسِيُّ الْفِتْيَانَ، ولاَ يَرْحَمُونَ ثَمَرَةَ الْبَطْنِ، لاَ تُشْفِقُ عُيُونُهُمْ عَلَى الأَوْلاَدِ".[5]

المطلب الثاني: تعليق على نصوص القتال في التوراة:

يفهم من هذه النصوص عمومًا: أن هذا هو أمر التوراة الصارم لبني إسرائيل، أو لليهود المؤمنين بشريعة موسى في شأن حصار المدن البعيدة وفتحها إذا أجابت دعوة السلم والصلح، فجميع أهلها عبيد لهم بلا استثناء! وإذا لم تُسلِّم لهم فليحاربوا، وإذا سقطت في أيديهم، فعليهم أن (يقتلوا جميع ذكورها بحد السيف)، هكذا أمرهم (الرب الإله)، ولم تقبل شريعة التوراة من هؤلاء بديلًا لقتلهم بحد السيف كأن يدخلوا في دين اليهودية مثلًا، أو

(١) سفر إرميا، **الإصحاح ١٣: (١٦)**.
(٢) سفر إرميا، **الإصحاح ٤٦: (١٠)**.
(٣) سفر هوشع، **الإصحاح ١٦: (٢–٥)** .
(٤) سفر صموئيل، **الإصحاح ١٢: (٢٩–٣١)** .
(٥) سفر إشَعْياء، **الإصحاح ١٣: (١٥–١٨)** .

يدفعوا لهم جزية، أو غير ذلك. ولم يستثن أمر (الرب الإله) أحدا من الذكور: لا شيخًا كبيرًا، ولا طفلًا صغيرًا ولا جنينًا في بطن أمه، وحتى البهائم لم تسلم من القتل.

هذه الشعوب الستة (الأَمُورِيِّينَ وَالْكَنْعَانِيِّينَ وَالْحِثِّيِّينَ وَالْفِرِزِّيِّينَ وَالْحِوِّيِّينَ وَالْيَبُوسِيِّينَ)، يجب أن تباد إبادة تامة، دون أن يُبدأوا بالدعوة، أو تُقبل منهم جزية، أو يُعقد معهم صلح أو هدنة، ليس هناك إلا الاستعباد في حالة استسلام تلك الشعوب، أو السيف وحده في حالة مقاومة تلك الشعوب ودفاعها عن نفسها. والموت والدمار الكامل هما نصيب هذه الشعوب المسكينة، ولا ذنب لها إلا أنها سكنت ما سمَّوه أرض الميعاد قبلهم.

يقول القرضاوي: "إن فكرة استئصال الأمم والشعوب الأخرى وإبادتها فكرة توراتية أصيلة، توارثها قراء التوراة من اليهود والنصارى، وهي فكرة مرفوضة تمامًا في الإسلام، ولقد رأينا القرآن الكريم كيف شدَّد النكير على فرعون في ظلمه لبني إسرائيل، لأنه أراد إبادتهم بطريق بطيء؛ حيث أمر بتذبيح أبناءهم واستحياء نسائهم، ومعنى تذبيح الذكور من المواليد وتقتيلهم: أن يباد الجنس بعد عقود من الزمان، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾[القصص: ٤]، كما لم يُجِز الإسلام حتى فكرة إبادة نوع أو أمة من العجماوات لسبب من الأسباب، ولكن نظر إلى الأمر نظرة أعمق، فرأى أن هذه الكلاب -بتعبير القرآن- (أمة) لها خصائصها وصفاتها التي ميزتها عن غيرها من الأجناس التي خلقها الله، وإنما خلقها لحكمة، علمها مَن علمها، وجهلها مَن جهلها، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨]".[١]

هذا؛ وقد علم من كلّ هذه النصوص أن رب اليهود المزعوم أمر بإهلاك كل ذي حياة بحدّ السّيف، وأمر بإحراق كل أمتعتهم، وعدم المعاهدة معهم، وعدم الشفقة عليهم، وعدم مصاهرتهم، وتخريب مذابحهم، وكسر أصنامهم، وإحراق تماثيلهم، وقطع مناسكهم، وشدَّد في إهلاكهم تشديدًا بليغًا، ووصل الأمر إلى قتل شبانهم بالسّيف، وترك أولادهم يموتون

(١) مقال نشره القرضاوي في: موقع برهانكم للردّ على النصارى.
انظر: http://www.burhanukum.com/article443.html

بالجوع، كما أمرهم بتحطيم أطفالهم أمام عيون أوليائهم بلا رحمة ولا شفقة، وفضح نسائهم، وشق بطون نسائهم، ووصفهم الرب بأنه ملعون من يمنع سيفه ليشبع ويرتوي من دمهم، وقال: إن لم تهلكوهم أفعل بكم ما كنت عزمت أن أفعله بالأمم الستة.

المطلب الثالث: أخلاق اليهود القتالية:

من خلال ما تبين لدينا من نصوص القتال في اليهودية، يمكننا أن نلخّص أخلاق اليهود القتالية في النقاط الآتية:

– حصار المدن وتعبيد أهاليها إذا استجابوا لدعوة السلم والصلح، وإن لم يستجيبوا فإنهم يحاربوا، ويقتلوا جميع ذكورها بحد السيف سواء كانوا شيوخًا كبّارًا، أو أطفالًا صغارًا.

– القتال لأغراض دنيوية زائفة، أو لحقد دفين، أو انتقامًا للنفس وما سوى ذلك.

– عدم الدعوة قبل بدء القتال.

– المباغتة.

– التخريب والتدمير، وحرق الأمتعة، وقتل البهائم.

– السرقة.

– قتل العزّل من المدنيّين نساءً أو أطفالًا أو أجنة في بطون أمهاتهم.

– انعدام الرحمة والشفقة مع كل ذي حياة.

– الاعتداء على الأعراض.

– هدم بيوت العبادة.

– المثلة.

– قتل المستأمنين والسّفراء والرّسل ونحوهم.

– القتال لسيادة عنصر على عنصر، أو شعب على شعب، أو استعلاء ملك على ملك، أو طبقة من الطبقات الاجتماعية على طبقة أخرى، أو توسيع رقعة مملكة، أو أغراض حربية أو استراتيجية، أو الأغراض الاقتصادية، أو الاستئثار بالمواد الخامة، والأسواق التجارية، وهذا ما نلحظه اليوم.

ومن أخلاقيات اليهود الأخرى التي جاء ذكرها في القرآن الكريم هي:

- **تحريفهم الكتاب**؛ وهذا ما جعلهم يبررون فعالهم القبيحة، ففي قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ﴾[البقرة: ٧٩].

- **قتلهم الأنبياء والدعاة إلى الله**؛ وهذا ما جعلهم يعرضون عن الحق، ويتمسكون بما ما حرفوه في كتابهم، ففي قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١].

- **جبنهم الشديد**، وهذا ما جعلهم يتخلون عن أنبيائهم وأئمتهم ولا يعزرونهم وقت الحاجة، ففي قوله تعالى: ﴿لَا يُقَٰتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِى قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَآءِ جُدُرٍۭ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾[الحشر: ١٤]؛ لذلك قال – سبحانه– حاكيًا حالهم مع نبي الله موسى –عليه السلام– حين أمرهم بالقتال: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾ [المائدة: ٢٤].

- **نقضهم العهود والمواثيق، وشدة قسوة قلوبهم**؛ وقد سطر القرآن ذلك في أكثر من موضع، منها قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣].

- **شدة كراهيتهم للمسلمين**؛ وهذا ما جعلهم يستبيحون دماء الأبرياء من الناس بغير وجه من الحق ففي قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ [المائدة: ٨٢].

- **حرصهم على إيقاد الحروب والفساد في الأرض**؛ وهذا لحرصهم الشديد على جمع حطام الدنيا بأي وسيلة كانت لديهم، ففي قوله تعالى: ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة، ٦٤].

– **الغدر والخيانة**؛ إنّ من أعظم الصفات التي يتصف بها اليهود صفتا الغدر والخيانة، فهم خونة ينقضون العهود والمواثيق، ويغدرون بالذين يأمورون بالقسط من الناس، قال

تعالى: ﴿ وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٧٦]، وقال سبحانه: ﴿ وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٧١]، حتى هموا بقتل محمد -صلى الله عليه وسلم- غير مرة، وسحروه، وألّبوا عليه أشباههم من المشركين.

والحاصل: أن اليهود قد ترجموا توراتهم المحرفة وما حدثنا القرآن عنهم في حروبهم مع أعدائهم طوال فترات التاريخ حتى الآن، وواقعنا المرّ لخير دليل ولأقطع برهان على ذلك.

هذا فيض من غيض، ونطفة من لجة، مما كان ينبغي أن نذكره حول جرائم التوراة المحرفة، وللتنبيه فإنّ معظم الآيات التي تتكلم عن اليهود جاءت بصيغة المضارع وليس بصيغة الماضي بما يفيد أنهم سيبقون هكذا إلى يوم القيامة.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ [المائدة: ٨٢].

﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُواْ﴾ [البقرة: ٢١٧].

﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [البقرة: ١٠٠].

﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٤].

المطلب الرابع: نماذج تاريخية لشريعة القتال في اليهودية:

ولنقف هنيهة مع كتاب التوراة لنستعرض من خلالهما بعض النماذج التاريخية المخزية من المذابح البشرية التي ارتكبها أنبياء بني إسرائيل بما افتري عليهم في التوراة ظلمًا وكذبًا وبهتانًا وزورًا، ننقل بعضه هنا للموازنة والاعتبار:

– جاء في الباب الثاني والثلاثين من سفر الخروج في حال عبادة العجل هكذا: وَلَمَّا رَأَى مُوسَى الشَّعْبَ أَنَّهُ مُعَرًّى؛ لأَنَّ هَارُونَ كَانَ قَدْ عَرَّاهُ لِلْهُزْءِ بَيْنَ مُقَاوِمِيهِ، وَقَفَ مُوسَى فِي بَابِ الْمَحَلَّةِ، وَقَالَ: «مَنْ لِلرَّبِّ فَإِلَيَّ»، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ جَمِيعُ بَنِي لاَوِي، فَقَالَ لَهُمْ: «هكَذَا قَالَ الرَّبُّ إِلهُ إِسْرَائِيلَ: ضَعُوا كُلُّ وَاحِدٍ سَيْفَهُ عَلَى فَخْذِهِ وَمُرُّوا وَارْجِعُوا مِنْ بَابٍ إِلَى بَابٍ فِي الْمَحَلَّةِ، وَاقْتُلُوا كُلُّ وَاحِدٍ أَخَاهُ وَكُلُّ وَاحِدٍ صَاحِبَهُ وَكُلُّ وَاحِدٍ قَرِيبَهُ»، فَفَعَلَ بَنُو لاَوِي بِحَسَبِ قَوْلِ مُوسَى، وَوَقَعَ مِنَ الشَّعْبِ فِي ذلِكَ الْيَوْمِ نَحْوُ ثَلاَثَةِ آلاَفِ رَجُل، وَقَالَ مُوسَى:

«امْلأُوا أَيْدِيَكُمُ الْيَوْمَ لِلرَّبِّ، حَتَّى كُلُّ وَاحِدٍ بِابْنِهِ وَبِأَخِيهِ، فَيُعْطِيَكُمُ الْيَوْمَ بَرَكَةً».[١]

– وجاء في الإصحاح الخامس والعشرين من سفر العدد، أن بني إسرائيل لما زنوا ببنات المؤاب، وسجدوا لآلهتهن، أمر الربّ بقتلهم، فقتل موسى أربعة وعشرين ألفًا منهم، جاء العدد: وَأَقَامَ إِسْرَائِيلُ فِي شِطِّيمَ، وَابْتَدَأَ الشَّعْبُ يَزْنُونَ مَعَ بَنَاتِ مُوآبَ، فَدَعَوْنَ الشَّعْبَ إِلَى ذَبَائِحِ آلِهَتِهِنَّ، فَأَكَلَ الشَّعْبُ وَسَجَدُوا لآلِهَتِهِنَّ، وَتَعَلَّقَ إِسْرَائِيلُ بِبَعْلِ فَغُورَ، فَحَمِيَ غَضَبُ الرَّبِّ عَلَى إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ الرَّبُّ لِمُوسَى: «خُذْ جَمِيعَ رُؤُوسِ الشَّعْبِ وَعَلِّقْهُمْ لِلرَّبِّ مُقَابِلَ الشَّمْسِ، فَيَرْتَدَّ حُمُوُّ غَضَبِ الرَّبِّ عَنْ إِسْرَائِيلَ». فَقَالَ مُوسَى لِقُضَاةِ إِسْرَائِيلَ: «اقْتُلُوا كُلُّ وَاحِدٍ قَوْمَهُ الْمُتَعَلِّقِينَ بِبَعْلِ فَغُورَ.. وَكَانَ الَّذِينَ مَاتُوا بِالْوَبَإِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ أَلْفًا».[٢]

ومن طالع الباب الحادي والثلاثين من سفر العدد، ظهر له أن موسى عليه السلام لما أرسل اثني عشر ألف رجل مع فنيحاس بن العازار لمحاربة أهل مديان، فحاربوا وانتصروا عليهم، وقتلوا كل ذكر منهم، وخمسة ملوكهم وبلعام، وسبوا نساءهم، وأولادهم، ومواشيهم كلها، وأحرقوا القرى والدساكر والمدائن بالنار، فلما رجعوا غضب عليهم موسى –عليه السلام–، وقال: لم استحييتم النساء؟ ثم أمر بقتل كل طفل مذكر، وكل امرأة ثيِّب، وإبقاء الأبكار، ففعلوا كما أمر، وكانت الغنيمة من الغنم: ستمائة وخمسة وسبعين ألفًا، ومن البقر: اثنين وسبعين ألفًا، ومن الحمير: واحدًا وستين ألفًا، ومن الأبكار: اثنتين وثلاثين ألفًا، وكان لكل مجاهد ما نهب من غير الدواب، والإنسان، وما بين مقداره في هذا الباب، غير أن رؤساء الألوف والمئين، أعطوا الذهب لموسى والعازار: ستة عشر ألفًا وسبعمائة وخمسين مثقالًا، وإذا كان عدد النساء الأبكار اثنتين وثلاثين ألفًا، فكم يكون مقدار المقتولين من الذكور مطلقًا، شيوخًا كانوا أو شبانًا أو صبيانًا، ومن النساء الثيبات؟[٣].

عمل يوشع عليه السلام بعد موت موسى –عليه السلام– بالأحكام المندرجة في التوراة، فقتل الملايين الكثيرة، ومن شاء فليطالع هذا في كتابه من الباب الأول إلى الباب الحادي عشر، وقد صرَّح في الباب الثاني عشر من كتابه: أنه قتل واحدًا وثلاثين سلطانًا من

(١) سفر الخروج، **الإصحاح ٣٢: (٢٥–٢٩)**.
(٢) سفر العدد، **الإصحاح ٢٥: (١– ٥ و٩)**.
(٣) نقلته بتصرف من: سفر العدد، **الإصحاح ٣١: (١– ٥٤)**.

سلاطين الكفار، وتسلط بنو إسرائيل على ممالكهم[1].

– في الباب الخامس عشر من سفر القضاة في حال شمشون هكذا: وَوَجَدَ لَحْيَ حِمَارٍ طَرِيًّا، فَمَدَّ يَدَهُ، وَأَخَذَهُ، وَضَرَبَ بِهِ أَلْفَ رَجُل، فَقَالَ شَمْشُونُ: «بِلَحْيِ حِمَارٍ كُومَةً كُومَتَيْنِ، بِلَحْيِ حِمَارٍ قَتَلْتُ أَلْفَ رَجُل»[2].

– وفي الباب السابع والعشرين من سفر صموئيل الأول: "وَصَعِدَ دَاوُدُ وَرِجَالُهُ وَغَزَوْا الْجَشُورِيِّينَ وَالْجَرْزِيِّينَ وَالْعَمَالِقَةَ؛ لأَنَّ هؤُلاَءِ مِنْ قَدِيمٍ سُكَّانُ الأَرْضِ مِنْ عِنْدِ شُورٍ إِلَى أَرْضِ مِصْرَ، وَضَرَبَ دَاوُدُ الأَرْضَ، وَلَمْ يَسْتَبْقِ رَجُلًا وَلاَ امْرَأَةً، وَأَخَذَ غَنَمًا وَبَقَرًا وَحَمِيرًا وَجِمَالًا وَثِيَابًا وَرَجَعَ وَجَاءَ إِلَى أَخِيشَ".[3]

وقد علّق الشيخ القرضاوي على تلك النماذج التارخية بقوله: "وكل نص منها ينضح بالقسوة البالغة، والوحشية القاسية، التي لا تعرف الرحمة إليها سبيلًا، بل إن الوحوش لا تقتل إلا ما تحتاج إليه لأكلها، أما تذبيح الألوف، وعشرات الألوف، بل مئات الألوف من البشر، بهذه الاستهانة والسهولة، كأنما تبيد صراصير، أو نملًا، لا لسبب ولا لجرم، إلا لأنهم مخالفون في الدين، أو لأنهم سكان أرض معينة، وأن يتم ذلك من رسل وأنبياء لهم مقام عند الله، مثل موسى ويوشع وداود وغيرهم، فهذا هو الذي يذر الحليم حيران... ولا غرو أن تؤثر هذه القصص الإسرائيلية، والأخبار الدينية، المنقولة من أسفار التوراة، وملحقات التوراة، من أسفار الأنبياء، في نفوس قرّاء هذه النصوص المقدسة عندهم من اليهود والنصارى على السواء، وأن تنشئ فيهم تلك (النفسية المتوحشة) التي لا ترحم ولا ترق لضعيف ولا مسكين، وتستحل قتل النساء والولدان والشيوخ، الذين لا يستطيعون حيلة، ولا يهتدون سبيلًا، ولا عجب أن وصف القرآن بني إسرائيل بهذا الوصف المعبر، فقال تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَٱلۡحِجَارَةِ أَوۡ أَشَدُّ قَسۡوَةٗۚ وَإِنَّ مِنَ ٱلۡحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنۡهُ ٱلۡأَنۡهَٰرُۚ وَإِنَّ مِنۡهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخۡرُجُ مِنۡهُ ٱلۡمَآءُۚ وَإِنَّ مِنۡهَا لَمَا يَهۡبِطُ مِنۡ خَشۡيَةِ ٱللَّهِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾ [البقرة: ٧٤]".[4].

(١) يراجع في: سفر يشوع، **الإصحاح ١٢**: (**١–١٢**).

(٢) سفر القضاة، **الإصحاح ١٥**:(**١٥– ١٦**).

(٣) سفر صموئيل الأول، **الإصحاح ٢٧**:(**٨– ٩**).

(٤) مقال نشره القرضاوي في: موقع برهانكم للردّ على النصارى.
انظر: http://www.burhanukum.com/article443.html

ملحق يبين تكرار لفظ "القتال" باشتقاقاته المختلفة في القرآن الكريم[١]

تصريف الأفعال	السورة	الكلمة	التكرار	النسبة المئوية
مصدر فعل "قتل"	البقرة، النساء، الأنفال، الأحزاب، محمد.	الْقِتَالُ، قِتَالٍ.	١١	١١.٤٥
صيغة المضارع لفعل:"قاتل"	البقرة، النساء، آل عمران، التوبة، الفتح	تُقَاتِلُوا، تُقَاتِلُوهُمْ، يُقَاتِلُونَكُمْ، تُقَاتِلُونهُمْ، تُقَاتِلُونَ، يُقَاتِلْ، تُقَاتِلُ.	١١	١١.٤٥
صيغة الأمر لفعل: "قتل"	البقرة، النساء، يوسف، العنكبوت، غافر.	اقْتُلُوا، اقْتُلُوهُمْ، اقْتُلُوهُ.	٧	.٧.٢٩
صيغة المضارع/المجهول لفعل: "قتل"	البقرة، النساء، المائدة، الأنعام، التوبة، الأنفال، يوسف، الإسراء، الفرقان، الشعراء، القصص، غافر،	يَقْتُلُونَ، يُقْتَلُونَ تَقْتُلُونَ، أَتَقْتُلُونَ، يُقْتَلُ، تَقْتُلُوهُ، تَقْتُلُوهُمْ، تَقْتُلُوا، تَقْتُلَنِي، أَقْتُلْ، أَقْتُلَكَ.	٢٥	٢٦.٠٤
اسم فعل: "قتل"	البقرة، آل عمران، الإسراء، الأحزاب.	الْقَتْلَى، الْقَتْلِ.	٦	٦.٢٥
صيغة الماضي/المجهول لفعل: "قتل"	البقرة، آل عمران، النساء، المائدة، الأنعام، الأنفال، الكهف، الحج، القصص، الأحزاب، محمد، التكوير.	قَتَلَهُ، قَتَلَ، قُتِلُوا، قَتَلُوا، قَتَلْتُمْ، قُتَلْتُمْ قَتَلُوهُ، قَتَلْتَ، قَتَلْتُ، قُتِلَتْ، قَتَلْتُمُوهُمْ، قُتِلْنَا، قَتَلْنَا، قَتَلَهُمْ، تَقْتِيلًا، أَقَتَلْتَ.	٢٢	٢٢.٩١
صيغة الماضي/المجهول والأمر لفعل: "قاتل"	البقرة، آل عمران، النساء، المائدة، التوبة، الأحزاب، الفتح، المنافقون، الحشر.	قَاتَلَ، قَاتِلُوا، قَاتِلَ، قَاتِلَا، قَاتَلُوا، قَاتِلُوهُم، قَاتَلُوكُمْ، قَاتَلَهُمُ، قَاتَلَكُمُ، قُوتِلُوا، قُوتِلْتُمْ.	١٤	١٤.٥٨
	مجموع السور	جذر الألفاظ	مجموع التكرار	مجموع النسبة المئوية
	٢٣ سورة	قتل	٩٦ مرة	%١٠٠

(١) الإحصاء من عمل الباحث الخاص.

من خلال هذا الجدول الإحصائي:

– نستنتج أن لفظ "القتال" باشتقاقاته المختلفة ذُكر في القرآن الكريم ست وتسعين مرة، أكثرها في الربع الأول من القرآن الكريم. ويلاحظ –إذا نظرنا في مضمون تلك الآيات أن هذا التَّكرار قد ورد في سياقات مختلفة، منها ما يتعلق بالجهاد في سبيل الله سواء كان جهاد طلب أو جهاد دفع، ومنها ما يتعلق بالإصلاح بين المؤمنين في حالة الاقتتال بين بعضهم البعض، ومنها ما يتعلق بقتال الفئة الباغية من المؤمنين حتى تفيئ إلى أمر الله، ومنها ما يتعلق بنفي ادعاء اليهود قتل عيسى –عليه السلام–، ومنها ما يتعلق بالقصاص في القتلى، ومنها ما يتعلق بجدال مؤمن آل فرعون مع قومه بخصوص قرار قتل موسى –عليه السلام–، ومنها ما يتعلق بقتل المشركين لأولادهم خشية إملاق، ومنها ما يتعلق بتقتيل فرعون لأبناء بني اسرائيل واستحيائه لبناتهم، ومنها ما يتعلق بقتل موسى –عليه السلام– للرجل القبطي من ءال فرعون، ومنها ما يتعلق بقتل أحد ابني آدم لأخيه، ومنها ما يتعلق باقتراح أحد إخوة يوسف على قتله، ومنها ما يتعلق بقتل اليهود لأنبيائهم وأئمتهم وللذين يأمرون بالقسط من الناس، وغير ذلك مما حكاه القرآن.

– نلاحظ أن السور التي ورد فيها لفظ "القتال" باشتقاقاته المختلفة هي: البقرة، آل عمران، النساء، المائدة، الأنعام، الأعراف، الأنفال، التوبة، يوسف، الإسراء، الكهف، الحج، الفرقان، الشعراء، القصص، العنكبوت، الأحزاب، غافر، محمد، الفتح، الحشر، المنافقون، التكوير.

– نلاحظ أنه يوجد ثلاث وعشرون سورة ورد فيها لفظ "القتال" باشتقاقاته المختلفة، منها إحدى عشرة سورة مدنية، واثنتا عشرة سورة مكية.

– ونلاحظ أيضًا أن لفظ "القتال" باشتقاقاته المختلفة ضُمّنت في أربعة محاور رئيسة في القرآن، هي:

١–عند ذكر قصص الأنبياء والأمم السابقة.

٢–عند الأمر بالجهاد أو الإذن به أو الحديث عن أحكامه.

٣–عند ذكر الحدود والفرائض والأحكام التي تنظّم حياة الفرد والمجتمع.

٤–عند الكلام عن أهل الكتاب وجدالهم ودعوتهم ومعاملتهم، وجهادهم.

الخاتمة

الحمد لله على آلائه، والصَّلاة والسَّلام على خير أنبيائه، وعلى آله وأزواجه وأصحابه وأبنائه وبعد، فهذا ما يسَّره الله لنا، ثمَّ ما اقتضاه الزَّمان أن نكتبَه حولَ موضوع القتال بين اليهودية الإسلام، والحمد لله ربِّ العالمين.

لقد توصل الباحث بعد معايشته لموضوع هذه الدّراسة إلى الاستنتاجات الآتية:

– إنّ الحرب في الإسلام ليست انطلاقًا لغريزة التشفّي والانتقام، ولا انبعاثًا لشهوة التملّك والاستعباد، وإنّما هي حرب دفاعية منظّمة تفرضها الضرورة القصوى وتقودها الحكمة الربّانية، والعدل الإلهي الشامل، وتحوطها الرّأفة والرّحمة من كل جانب.

– إنّ الحرب في الإسلام عمل إنسانيٌّ نبيل، لا يُقصَد منه جرُّ المغانم للمحاربين، ولكن دفع المظالم عن المستضعفين، كما لا يراد منه سلب الحريّات ولا تقييدها، بل التّمكين للحريّات كلّها، في الأفكار والعقائد والعبادات والشعائر، وتسقط مشروعية الحرب بمجرّد أن ينتهي المعتدي من إسرافه وإعناته في فتنة الناس، ولا تستمرّ الحرب إلا على ظالم يصرّ على الظلم، ممن يكره الناس على ترك دينهم، أو يمنع الناس من اعتناق الإسلام.

– إن الحرب في اليهودية نجدها انحدرت بالإنسان إلى مستوى الهمجيّة والوحشيّة بما لا يتصوّره عقل بشر، وأنها نكبة وبلاء على البشرية.

– إن الحرب في اليهودية هجوميّة شرسة مشحونة بروح الانتقام والتشفّي، وهي حرب خالية من نوازع الخير كلّها؛ من عدل ورأفة، وشفقة، ورحمة؛ حيث إنّ اليهود إذا دخلوا قرية وحصروها قتلوا جميع سكّانها بحدّ السيف دون التّفريق بين الصبيان والنّساء والشّيوخ والعُبّاد كما أمرهم ربّهم المزعوم في التّوراة، والنّاظر في كتابهم التّوراة يرى أنّ شريعة التوراة لم تقبل من هؤلاء المحاصرين بديلًا عن القتل كأن يدخلوا في دين اليهودية مثلًا، أو يدفعوا لهم الجزية وغير ذلك. هذا؛ ويمكن القول في كلمة واحدة بأنّ: "القتال في التوراة هو في سبيل الأرض الموعودة، ميراث أبناء إبراهيم؛ لذلك لا نجد في التوراة نصًّا يدعو الأنبياء لهداية الأقوام الأخرى، أو تبليغ رسالة إلهية لهم، أو حتى أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر".[١]

(١) المعلم، **القتال في نصوص التوراة والقرآن**، ص ٨١.

– صفوة القول: إنه لما انحطَّ الهدف في القتال اليهودي، انحطت معه الوسائل والنتائج، بينما لما ارتقى الهدف في القتال الإسلامي، ارتقت معه الوسائل والنتائج.

التوصيات:

يوصي الباحث في نهاية هذه الخاتمة بالتوصيات والمقترحات الآتية:

– عقد مؤتمرات تتناول بالدّراسة والتحليل المفهوم الشّامل والربّاني للجهاد في الإسلام لتوظيفه في واقعنا المعاصر الذي يشهد حربًا شرسة على مقدسات الإسلام وتعاليمه.

– عقد مؤتمرات تتناول بالدراسة والتحليل نماذج تاريخية للجهاد في الإسلام، ومقارنتها بغيرها من نماذج الأمم الأخرى، لأجل بيان نزاهة القتال في الإسلام، ونفي خرافة أن الإسلام انتشر بالسّيف.

– إنتاج أفلام وثائقية حول الفتوحات الإسلامية التي لم تألُ جهدًا في الحفاظ على البقاء الإسلامي، ثم العمل على انتشار الدعوة الإسلامية في العالمين.

– تشجيع طلبة الجامعات على كتابة رسائل علمية حول موضوع الجهاد في الإسلام بما في ذلك أنواعه ومجالاته وأهدافه ووسائله.

تمّت الدّراسة ولله الحمد والمنّة، وأنا سائلٌ أخًا انتفع بشيءٍ من هذه الدّراسة أن يدعوَ لِي، ولوالديَّ، ومشايخي، وسائر أحبابنا، والمسلمين أجمعين. اللهمّ هذا الجهد، وعليك التّكلان، وصلى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم. والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

قائمة المصادر والمراجع

١. ابن حزم، أبو محمد، (١٩٨٨م)، **المحلى بالآثار**، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية.

٢. ابن رشد، أبو الوليد، (٢٠٠٤م)، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، (ط٢)، بيروت، دار الكتب العلمية.

٣. ابن قدامة، أبو محمد، (د.ط)، **المغني**، (د.ت)، بيروت، عالم الكتب.

٤. أبو الفضل، ابن منظور، (د.ت)، **لسان العرب**، (ط٣)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٥. أبو بكر أحمد البزار، (٢٠٠٣)، **البحر الزخار المعروف بمسند البزار**، (د.ط)، مكتبة العلوم والحكم.

٦. أبو شيبة، عبد الله بن محمد، (١٩٩٤)، **المصنف**، (د.ط)، بيروت، دار الفكر.

٧. أبو عبد الله، ابن القيم، (٢٠٠٣م)، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، (ط١)، بيروت، دار الفكر.

٨. بابلاي، محمود محمد، (١٩٩٦م)، **مشروعية القتال في الإسلام**، (ط١)، بيروت، المكتب الإسلامي.

٩. البخاري، محمد بن إسماعيل، (١٩٩٣)، **صحيح البخاري**، (د.ط)، بيروت، دار ابن كثير.

١٠. البخاري، محمد بن إسماعيل، (٢٠٠٢م)، **صحيح البخاري**، (ط٢)، بيروت، دار الكتب العلمية.

١١. الجعوان، محمد بن ناصر، (د.ت)، **القتال في الإسلام أحكامه وتشريعاته**، (د.ط).

١٢. الحوفي، أحمد محمد، (د.ت)، **الجهاد**، د.ط، د.ت.

١٣. الزحيلي، وهبة، (د.ت)، **آثار الحرب في الفقه الإسلامي**، (د.ط)، دمشق، دار الفكر.

١٤. الطبري، محمد بن جرير، (١٩٦٢)، **تاريخ الطبري: بتاريخ الأمم والملوك**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (د.ط)، مصر، دار المعارف، ١٩٦٢م.

١٥. عزام، عبد الرحمن، (د.ت)، **الرسالة الخالدة**، (د.ط)، القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

١٦. العهد القديم، كنيسة الأنبا تكلا هيمانوت – الإسكندرية – مصر http://St-Takla.org

١٧. القاسمي، ظافر، (١٩٨٢م)، **الجهاد والحقوق الدولية العامة في الإسلام**، (ط١)، دار العلم للملايين.

١٨. القرضاوي، يوسف، مقال نشره في: موقع برهانكم للردّ على النصارى: http://www.burhanukum.com/article443.html

١٩. قطب، سيّد، (١٩٨٥م)، **في ظلال القرآن**، (ط١١)، القاهرة، دار الشروق.

٢٠. مالك بن أنس، (١٩٩٤م)، **الموطأ**، (د.ط)، مصر، دار إحياء العلوم العربية.

٢١. مسلم بن الحجاج، (٢٠٠٢)، **صحيح مسلم**، (ط٢)، بيروت، دار الكتب العلمية.

٢٢. المعلم، عادل، (١٩٩٩م)، **القتال في نصوص التوراة والقرآن**، (ط١)، القاهرة، مكتبة الشروق.

٢٣. الهندي، رحمة الله، (د.ت)، **إظهار الحق**، (د.ط)، بيروت، منشورات المكتبة العصرية.